



الأصل: عربي

OIC/CFM-49/2023/PAL/FINAL

قرارات
قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف
والنزاع العربي الإسرائيلي
الصادر عن
الدورة التاسعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية
(الوسطية والاعتدال صمام الأمن والاستقرار)
نواكشوط، الجمهورية الإسلامية الموريتانية
17-16 مارس 2023
25-24 شعبان 1444هـ

الفهرس

الصفحة	الموضوع	رقم
2	قرار رقم PAL-49/1 بشأن قضية فلسطين	1
13	قرار رقم PAL-49/2 بشأن عاصمة دولة فلسطين القدس الشريف	2
20	قرار رقم PAL-49/3 بشأن آليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني	3
23	قرار رقم PAL-48/4 بشأن الجولان السوري المحتل	4
26	قرار رقم PAL-49/5 بشأن التضامن مع لبنان	5
30	قرار رقم PAL-49/6 الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط	6

قرار رقم 49/1-PAL

بشأن

قضية فلسطين

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته التاسعة والأربعين (الوسطية والاعتدال صمام الأمن والاستقرار) في نواكشوط بالجمهورية الإسلامية الموريتانية يومي 24-25 شعبان 1444هـ (الموافق: 16-17 مارس 2023)؛

وإذ يستذكر المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، وتحديدًا مركزية القضية الفلسطينية والقدس الشريف ومقدساتها للأمة الإسلامية،

وإذ يؤكد على القرارات الصادرة عن القمم الإسلامية العادية والاستثنائية، وخصوصاً القمة الإسلامية الرابعة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية يوم 31 أيار/مايو 2019، ومؤتمر القمة الإسلامي الاستثنائي السابع الذي عُقد في إسطنبول، الجمهورية التركية يوم 18 أيار/مايو 2018، وكذلك الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي بشأن القدس الشريف التي عقدت في إسطنبول، الجمهورية التركية يوم 13 كانون الأول/ديسمبر 2017، وكذلك قرارات مجلس وزراء الخارجية، بما فيها الصادرة عن اجتماع مجلس وزراء الخارجية 48 الذي عقد في إسلام آباد، الجمهورية الباكستانية الإسلامية يومي 22 و23 آذار/مارس 2022،

وإذ يؤكد على القرارات الصادرة عن القمة الإسلامية الثالثة في مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية عام 1981، والقمة الإسلامية التاسعة في الدوحة، قطر عام 2000 بشأن اتخاذ تدابير عملية ضد الدول التي تمس بالوضع التاريخي والقانوني والديني القائم لمدينة القدس الشريف ومقدساتها أو تساهم في ترسيخ الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي للمدينة، ويشدد على مبادرة السلام العربية بكافة عناصرها وعلى النحو التي وردت فيه في قمة بيروت، الجمهورية اللبنانية عام 2002، ووفق ما تم التأكيد عليه في قمة الرياض، المملكة العربية السعودية عام 2007 وكافة القمم اللاحقة،

وإذ يستذكر جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك القرار رقم 10/19 بشأن وضع القدس الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في الجلسة الاستثنائية الطارئة العاشرة تحت صيغة، متحدون من أجل السلام، يوم 21 كانون الأول/ديسمبر 2017، والقرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي، بما في ذلك قرار مجلس الأمن رقم 2334 (2016)، وكذلك القرارات التي تؤكد على حق الشعب الفلسطيني بممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف، بما فيها حق تقرير المصير والاستقلال الوطني وحق اللاجئين بالعودة، والقرارات التي تؤكد على المسؤولية الدائمة للأمم المتحدة عن القضية الفلسطينية حتى تحل بكافة جوانبها،

وإذ يستذكر أيضاً الفتوى القانونية لمحكمة العدل الدولية في 9 تموز/ يوليو 2004 بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، **ويؤكد مجدداً** على قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية وذات الصلة بتنفيذ الفتوى القانونية،

وإذ يسترشد بميثاق ومقاصد الأمم المتحدة، وقراراتها ذات الصلة ومبادئها، وعلى رأسها مبدأ عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة،

وإذ يأخذ في الحسبان جميع القرارات وتوصيات التقارير الصادرة عن الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان التابع لها المتعلقة بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام 1967، وكذلك القرارات الصادرة عن كل من حركة عدم الانحياز والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية،

وإذ يستذكر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 292/85 بتاريخ 6 أيار/مايو 2004 بشأن وضع الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية والتي تؤكد على ضرورة احترام وصون وحدة الأرض الفلسطينية المحتلة بأكملها، بما فيها القدس الشرقية، وتواصلها وسلامتها والقرار رقم 19/67 بتاريخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2012، الذي مُنحت بموجبه فلسطين صفة دولة مراقبة في الأمم المتحدة ووفق الحل المجمع عليه دولياً والقائم على الدولتين وعلى أساس حدود ما قبل عام 1967،

وإذ يُدين إستمرار الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي العسكري غير القانوني لأرض دولة فلسطين المحتلة، ويجدد دعوته إلى المجتمع الدولي والمنظمات الدولية للعمل على إنهاء هذا الاحتلال الاستعماري الاستيطاني ونظام الفصل العنصري الذي أنشأه، ويندد بهذا الصدد بالاعتداءات الإسرائيلية الهمجية المتكررة والمتصاعدة على أبناء الشعب الفلسطيني العزل وتحديد سياسات وممارسات الفصل العنصري التي أنشأها لترسيخ إستعماره لأرض دولة فلسطين، ويؤكد على مسؤولية المجتمع الدولي في مساءلة إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، عن جميع هذه الاعتداءات الإجرامية، بموجب القانون الدولي، والقانون الدولي الإنساني، واتفاقية جنيف الرابعة، وضمن عدم تكرارها من خلال تفعيل الأطر القانونية والدولية التي تؤمن الحماية للشعب الفلسطيني وتحاسب الاحتلال على جرائمه،

وإذ يدين الأنشطة الاستعمارية المكثفة والممنهجة الجارية بكل مظاهرها على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، الأمر الذي يشكل انتهاكاً جسيماً وجرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية وفق القانون الدولي وتقويضاً لفرص التسوية السياسية على أساس حل الدولتين، ويعرب عن قلقه العميق من اعلانات الاستيطان المتتالية لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، وكافة الممارسات الاستعمارية الأخرى التي تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر،

وإذ يندد بمنظومة الاضطهاد الذي رسخه الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي، بما في ذلك حملات الاعتقال المتواصلة التي تطال كافة أبناء الشعب الفلسطيني، وإستمرار إعتقال الآلاف من أبناء الشعب الفلسطيني، من ضمنهم الأطفال والنساء، والنواب الفلسطينيين المنتخبين بصورة غير قانونية، علاوةً على سياسة الاعتقال الإداري التعسفي التي تنتهك حق أصيل من حقوق الإنسان، ويعرب عن بالغ القلق إزاء الظروف غير الإنسانية التي يتعرض لها الأسرى الفلسطينيين وتحديد الأبطال في المعتقلات الإسرائيلية وإستمرار تعذيبهم وحرمانهم من الرعاية الصحية الملائمة، ومعاملة أسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، بشكل مهين لذويهم بما فيها حرمانهم من الزيارة؛

وإذ يشيد بصمود أبناء الشعب الفلسطيني ونضالهم المشروع والبطولي في الدفاع عن مقدساتهم، ومن أجل حريتهم وحقوقهم الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف:

(1) **يؤكد مجدداً على الطابع المركزي لقضية فلسطين والقدس الشريف بالنسبة للأمة الإسلامية جمعاء، وعلى الهوية العربية والإسلامية للقدس الشرقية المحتلة وضرورة الدفاع عن حرمة الأماكن الإسلامية والمسيحية المقدسة فيها؛**

(2) **يدعو كافة الدول الأعضاء الى تكثيف الجهود لإنهاء الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي لأرض دولة فلسطين والعمل على كافة المستويات مع المجتمع الدولي، ومؤسساته، وعلى رأسها الامم المتحدة لتحمل مسؤولياتها القانونية والاخلاقية تجاه القضية الفلسطينية، ودورها في مواجهة انتهاكات القانون الدولي والقرارات ذات الصلة، وانهاء نظام الفصل العنصري؛**

- (3) **يرحب** بالاجراءات القانونية التي تقوم بها دولة فلسطين في التصدي لسياسات الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي، بما فيها التوجه إلى المحكمة الجنائية الدولية، وقرار المدعية العامة بفتح تحقيق حول ارتكاب جرائم حرب في الأرض الفلسطينية المحتلة ويدعو الدول الاعضاء والأمانة العامة الى تقديم الدعم الفني والمالي اللازم لدولة فلسطين في هذا المجال، **ويحث** المحكمة الجنائية على الاسراع في التحقيق الجنائي في جرائم الحرب والجرائم ضد الانسانية، التي ارتكبتها وترتكبها سلطات الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي بحق الشعب الفلسطيني الاعزل؛
- (4) **يدين** نقل عدد من الدول لسفاراتها او فتح مكاتب تجارية او دبلوماسية لها في مدينة القدس، والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، في مخالفة صريحة للقانون الدولي، ولقرارات الامم المتحدة، بما فيها قرارا مجلس الامن رقم 478 (1980)، وتؤكد على أن مثل هذه الخطوات تشكل اعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافاً لتطلعاته المشروعة لنيل حريته واستقلاله، وعلى الأمة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم أجمع، وتهديداً للامن والسلم الدوليين، **ويدعو** الدول الاعضاء في المنظمة الى اتخاذ كافة الاجراءات المطلوبة لإغلاق هذه المكاتب والالتزام بالقانون الدولي وقرارات مجلس الامن الدولي؛
- (5) **يعتبر** أن أي خطوة ترمي إلى تغيير الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف، هي خطوة لاغية وباطلة وغير قانونية ولا تتسم بأي شرعية، وانتهاكاً خطيراً للقانون الدولي وللاتفاقيات الموقعة ولقرارات الأمم المتحدة، ذات الصلة، وتحديداً قرارات مجلس الأمن، 252 (1968)، 267 (1969)، 465 و476 و478 (1980) و2334 (2016) وتحدي للإرادة والاجماع الدولي ويجب العمل على إلغائها والتراجع عنها فوراً، **ويدعو** أي دول أقدمت على خطوات تمس بالوضع القانوني والتاريخي القائم في مدينة القدس الى التراجع عن هذه الخطوات غير القانونية؛
- (6) **يأخذ علماً** بالمواقف المعلنة للإدارة الامريكية حول القضية الفلسطينية، ويدعوها إلى لعب دورها كوسيط نزيه والقيام بخطوات عاجلة لإحياء العملية السياسية على النحو الذي نصت عليه قرارات الشرعية الدولية، بما يشمل العمل على وقف الاستيطان في الارض الفلسطينية المحتلة وصولاً الى انتهاء الاحتلال الاستعماري، كما يطالبها بإغلاق سفارتها في القدس الشرقية وإعادة فتح القنصلية، وإلغاء كافة القوانين العدائية التي تستهدف منظمة التحرير الفلسطينية، الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني؛
- (7) **يدعو** جميع دول العالم وهيئاتها التشريعية وجميع المؤسسات والهيئات الدولية، إلى الالتزام بقرارات الشرعية الدولية بشأن مدينة القدس، ووضعها القانوني والتاريخي، التي تعد جزءاً لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، والامتناع عن اتخاذ أية خطوة من شأنها أن تتضمن أي شكل من أشكال الاعتراف العلني أو الضمني بضم إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، لمدينة القدس بشكل غير قانوني؛
- (8) **يرحب** بالخطوة التي اتخذتها استراليا بالتراجع عن الاعتراف بالقدس عاصمة لدولة اسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، باعتبارها تقوض فرص السلام ولا تتسق مع القانون الدولي، **ويدعو** كافة الدول التي أقدمت على خطوات مشابهة الى اتباع خطوة الحكومة الاسترالية والالتزام بالقانون الدولي وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة؛
- (9) **يوكد** أن بناء علاقات طبيعية مع إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، يأتي فقط في إطار إنهاء احتلالها لأرض دولة فلسطين وتمكين الشعب الفلسطيني من حقوقه المشروعة بما فيها حقه في تقرير المصير والعودة للاجئين، ويدعو الدول الأعضاء في هذا الإطار إلى التقيد بما جاء في قرارات المنظمة في هذا الصدد؛
- (10) **يطالب** الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا وإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، بتحمل مسؤوليتها التاريخية والقانونية والاخلاقية والاعتراف بالنكبة التي حلت بالشعب الفلسطيني والاعتذار عنها وجبر الضرر وتقديم التعويضات العادلة للشعب الفلسطيني، ويدعو الدول الاعضاء الى دعم توجه دولة فلسطين لتشريع ذكرى النكبة على المستوى الدولي والعمل بشكل جماعي بهذا الاتجاه والتأكيد على ذلك خلال المشاركة في المناسبة التي ستحييها الجمعية العامة للأمم المتحدة بهذا الخصوص في أيار/مايو 2023؛

11) **يدين** العدوان الإسرائيلي المستمر على الشعب الفلسطيني في القدس، وتحديدًا في حي الشيخ جراح وبلدة سلوان وممارسة شتى وسائل القمع والاضطهاد تمهيداً لتهجيرهم قسراً من منازلهم، كجزء لا يتجزأ من استكمال عملية تهويد المدينة المقدسة وإفراغ أحيائها من مواطنيها، باعتباره خرقاً جسيماً للقانون الدولي والقانون الإنساني، ويؤكد بأن إسرائيل، بصفقتها القوة القائمة بالاحتلال الاستعماري في القدس الشرقية، ملزمة وفق القانون الدولي بحماية حقوق الفلسطينيين في منازلهم، وليس لها أن تطبق قوانينها البلدية على القدس المحتلة، كما يدين محاولات إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، فرض واقع جديد باستخدام القوة والعنف بصورة متكررة وتحديدًا في شهر رمضان الكريم من كل عام، لمنع المسلمين من ممارسة شعائرهم الدينية في المسجد الأقصى ومحيطه بالقدس الشرقية، وإقامة أي تجمعات فيها؛

12) **يدين** بأشد العبارات استمرار اقتحامات قوات الاحتلال وشرطته والمستعمرين المتطرفين والمسؤولين الرسميين لباحات المسجد الأقصى المبارك، والاعتداء على المصلين والمرابطين داخله منتهكة حرمة الحرم القدسي المبارك وشعائر العبادة فيه والتي تُعتبر استفزازاً لمشاعر المسلمين واستمراراً للعدوان على الشعب الفلسطيني وعلى القدس ومقدساتها، ودعوات المتطرفين، دون مسائلة، لهدم المسجد الأقصى، ويؤكد ان لا شرعية قانونية أو دينية أو تاريخية لهذه الخطوات ويجب مراجعتها ووقفها، ويدعو في ذات السياق الدول التي تسعى إلى إضافة مسميات توراتية على الحرم القدسي الشريف إلى الامتناع عن هذه الخطوات غير المشروعة والتي تساهم في تشجيع الاعتداءات والاقتحامات عليه؛

13) **يدين** عدوان الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني في قطاع غزة المحاصر في شهر آب/ أغسطس الماضي والذي أدى إلى استشهاد أكثر من 50 مدني فلسطيني من ضمنهم 19 طفلاً و4 نساء، ويعرب عن قلقه البالغ إزاء تدهور الأوضاع الانسانية والاقتصادية في أرض دولة فلسطين، وتحديدًا في قطاع غزة، جراء ممارسات الاحتلال الوحشية واستمرار العدوان والحصار الإسرائيلي وإجراءاته العقابية الجماعية، ويدعو المجتمع الدولي لتحمل مسؤولياته وتوفير الحماية للشعب الفلسطيني من الاعتداءات المتواصلة والمتكررة، و **يثمن** في هذا الصدد الجهود المخلصة التي قامت بها جمهورية مصر العربية في أيار / مايو 2021م و آب / أغسطس 2022م من أجل التوصل لوقف العدوان الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني في قطاع غزة.

14) **يدين** الجرائم الممنهجة وواسعة النطاق التي تمارسها إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، والتهجير القسري الممنهج للشعب الفلسطيني من قراهم وتجمعاتهم السكنية، كما هو الحال في الخان الأحمر ومسافر يطا، وذلك بهدف الاستمرار في سياسة الضم والتوسع الاستعماري الاحلالي؛

15) **يدين** الانحياز التام لبعض الحكومات والمشرعين للسياسات والممارسات الاستعمارية والعنصرية لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، والتغطية على الجرائم التي ترتكبها، بما فيها جريمة التطهير العرقي، وتشجيعها على التنكر للاتفاقيات الموقعة وتحدي الشرعية الدولية، ويدين قراراتهم المعادية للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني وضد منظمة التحرير الفلسطينية، الممثل الشرعي والوحيد، ويدعو الى التصدي إلى هذا الانحياز الأعمى وازدواجية المعايير في التعامل مع النزاعات التي تنشأ في العالم بما في ذلك مقاطعة هؤلاء الحكومات والمشرعين الذين يتبنوا هذا التوجه، وفي ذات الوقت يرحب بمواقف الحكومات والمشرعين المنسجمة مع قواعد القانون الدولي، والداعمة لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، والرافضة لتقويض هذا الحق؛

16) **يدعو** الاتحاد الأفريقي الى رفض قبول العضوية المراقبة لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، ويحث الدول الاعضاء التي لديها عضوية بالاتحاد على اتخاذ ما يلزم وفقاً لسياساتها الوطنية لتقديم اعتراضاتها على هذه العضوية، و**يدعو** الامين العام والدول الاعضاء في منظمة التعاون الاسلامي وبالتحديد الدول الاعضاء في المنظمة التي هي ايضاً اعضاء في الاتحاد الأفريقي لنقل موقف الدول الاعضاء في المنظمة وحثهم على رفض هذا الانضمام؛

17) **يعلن** رفضه المطلق وإدانته الشديدة للسياسات الاستعمارية التي تنتهجها سلطات الاحتلال الاستعماري لضم اي جزء من الارض الفلسطينية المحتلة بالقوة لصالح توسيع الاستعمار الاستيطاني غير الشرعي، بما فيها اي جزء من الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية وغور الأردن وشمال البحر الميت والمستوطنات المقامة عليها،

ويعتبر هذا اعتداءً سافراً جديداً على الحقوق التاريخية والقانونية للشعب الفلسطيني، وانتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ويطالب المجتمع الدولي وكافة المؤسسات الحقوقية الى تجريمها واتخاذ كافة الإجراءات السياسية والقانونية بما فيها فرض العقوبات لمواجهة هذه السياسة الاستعمارية؛

(18) **يرفض** بشكل قاطع الاستهداف المتعمد للمجتمع المدني الفلسطيني ومؤسساته من قبل إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، ولا سيما قرار وزير الحرب الإسرائيلي تجريم واقتحام واغلاق عدد من المنظمات الحقوقية ومنظمات مجتمع مدني تحظى باحترام ومكانة وطنية ودولية مرموقة، ويعتبر هذه الخطوة اعتداءً خطيراً على الحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني، وعلى العمل الهادف لفرض جرائمه المستمرة، ويحذر من العواقب الوخيمة المحتملة لهذا الهجوم غير المسبوق، ويحمل سلطات الاحتلال المسؤولية الكاملة عن سلامة موظفي هذه المنظمات، و**يدعو** الدول كافة والمنظمات والمسؤولين الدوليين، بما فيهم الأمين العام للأمم المتحدة والمفوض السامي لحقوق الإنسان الى ادانة ورفض هذه الخطوات والوقوف علناً وبقوة ضد هذا القرار، واتخاذ جميع الإجراءات الممكنة للدفاع عن منظمات المجتمع المدني الفلسطينية؛

(19) **يدين بشدة**، ويرفض بشكل قاطع كافة القوانين العنصرية التي تتبناها إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، لترسيخ سياسات الفصل العنصري بما فيها ما يسمى بـ "قانون أساس: إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي"، والذي يهدف لطمس وإلغاء الحقوق التاريخية والسياسية للشعب الفلسطيني، بما فيها حق اللاجئين بالعودة إلى ديارهم، وحق تقرير المصير، وذلك في عمل عنصري ينتهك بشكل صارخ القانون الدولي والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، و**يطالب** المجتمع الدولي ومؤسساته وتجريم سياسات الفصل العنصري الذي يتبعه الاحتلال، ودفع إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، لإلغائه، وبوجه التحية والدعم لضمود فلسطينيي عام 1948 في مواجهة نظام الفصل العنصري؛

(20) **يرحب** بقرار اللجنة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الصادر بتاريخ 30 نيسان/ أبريل 2021 الذي يؤكد على مقبولية ومشروعية الشكوى التي قدمتها دولة فلسطين ضد إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، و**يدعو** الدول الاعضاء الى دعم دولة فلسطين في هذا التوجه؛

(21) **يرحب** بتقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة التي شكلت بقرار من مجلس حقوق الإنسان للتحقيق داخل الارض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإسرائيل في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني وللقانون الدولي لحقوق الإنسان التي سبقت 13 نيسان/أبريل 2021 ووقعت منذ هذا التاريخ والتي جاء في تقريرها ان الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي للأرض الفلسطينية والتمييز ضد الفلسطينيين هما "السببان الجذريان" للتوترات المتكررة وعدم الاستقرار وإطالة أمد النزاع في المنطقة، وتدعو الى ضمان مساءلة دولة الاحتلال على انتهاكاتها للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما يضع حداً لسياسة إفلات إسرائيل من العقاب"، والعمل على تنفيذ توصية اللجنة التي خلصت لدعوة الجمعية العامة إلى طلب رأي استشاري عاجل من محكمة العدل الدولية بشأن التبعات القانونية لرفض إسرائيل المستمر بإنهاء احتلالها للأرض الفلسطينية، و**يستنكر** في هذا السياق محاولات بعض الدول تقويض عمل اللجنة والتهجم على اعضائها، و**يدعو** الدول الاعضاء الى دعم اللجنة والدفاع عن ولايتها؛

(22) **يشدد** على ضرورة دعم الدول الأعضاء بشكل موحد للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني في كافة المحافل الدولية، و**يطلب** من الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والمؤسسات المنتمية والمتفرعة والمتخصصة التابعة للمنظمة، بما في ذلك البنك الإسلامي للتنمية، اتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان دعم القرارات التي تساندها المنظمة بشأن القضية الفلسطينية؛

(23) **يدعو** فريق الاتصال الوزاري المعني بفلسطين والقدس الشريف للاجتماع على نحو عاجل لتحديث خطة التحرك وإيصال رسالة المنظمة الى الدول تحديداً في ظل التطورات والتصعيد الخطير الذي يشنه الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني وقضيته، و**يطلب** من الأمانة العامة العمل على تنسيق الجهود في هذا الصدد؛

24) يدعو الى تكثيف الجهود السياسية الدولية لإنهاء الحصار الاسرائيلي الجائر على قطاع غزة المفروض عليه منذ ما يزيد عن 15 عام، والذي يفرض حالة من المعاناة والظروف المعيشية الصعبة على كافة المستويات، ويدعو الدول الاعضاء الى المساهمة بسخاء من اجل اعادة توفير الدعم الاقتصادي للشعب الفلسطيني في قطاع غزة، بما في ذلك في جهود إعادة الاعمار، والدعم الطبي والغذائي وبشيد بالجهود التي تقوم بها جمهورية مصر العربية في مجال إعادة اعمار قطاع غزة من خلال قيام الشركات المصرية في إزالة الركام والأنقاض التي خلفها العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة في مايو/أيار 2021م، والبدء في تدشين المرحلة الثانية التي تشمل مشاريع اسكانية ومشاريع البنية التحتية، وذلك في إطار التعهد الذي قدمه فخامة رئيس جمهورية مصر العربية "عبد الفتاح السيسي" بقيمة 500 مليون دولار امريكي لصالح عملية إعادة الإعمار.

25) يلتزم بالعمل مع المجتمع الدولي لمواجهة وإنهاء كافة الممارسات الاستعمارية لإسرائيل، وإرغامها على التقيد بالتزاماتها كسلطة احتلال بموجب القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، ويدعو الأطراف الدولية الفاعلة الى الانخراط في رعاية مسار سياسي متعدد الأطراف يهدف إلى إطلاق عملية سلام ذات مصداقية برعاية دولية تهدف الى تحقيق السلام القائم على حل الدولتين وإنهاء الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي الذي بدأ عام 1967 على النحو الذي نصت عليه قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وعلى أساس مرجعيات عملية السلام ومبادرة السلام العربية لعام 2002، ومبدأ الأرض مقابل السلام، بصورة تنهي معاناة الشعب الفلسطيني الممتدة على مدار اكثر من 56 عام وتتيح له العيش في حرية وكرامة في دولتهم الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف؛

26) يؤكد في هذا السياق، ان اي مقترح او مبادرة من اي طرف كان، لا يتسق مع القانون الدولي والاجماع والمرجعيات الدولية المتفق عليها والتي تقوم عليها العملية السياسية في الشرق الاوسط وحقوق الشعب الفلسطيني، هو مقترح مرفوض، ولن يحقق اي نتائج وسيكون مصيره الفشل، ويدعو في هذا الصدد الدول الاعضاء الى التصدي لأي ضغوط سياسية او مالية على الشعب الفلسطيني وقيادته لفرض حلول غير عادلة وتمس بحقوقه غير القابلة للتصرف، وعلى رأسها الحق في تقرير المصير والاستقلال؛

27) يندد بالتدابير المنهجية والتقييدية والمدمر التي تفرضها اسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، والتي تحرم أبناء الشعب الفلسطيني من حقهم في التنمية، وتحلق خسائر فادحة بالاقتصاد الفلسطيني، وتعطل عملية التنمية وتقوض قابلية اقتصاد دولة فلسطين للحياة، ويدعو الدول الاعضاء الى تقديم الدعم المالي والسياسي اللازم؛

28) يطالب المجتمع الدولي بان يضطلع بدوره ومسؤولياته بتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه السياسية بما في ذلك ممارسة حقه في الاقتراع في كافة الارض الفلسطينية وتحديدًا في مدينة القدس، ويحمل إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، مسؤولية منع الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه السياسية والمدنية؛

29) يؤكد سيادة دولة فلسطين على كافة الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، بما فيها القدس الشرقية، ومجالها الجوي والبحري، ومياهاها الإقليمية، وحدودها مع دول الجوار، ويشدد مجدداً الالتزام الثابت بالحل القائم على اساس انهاء الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي وتحقيق حق تقرير المصير والعودة للاجئين، باعتباره الحل الوحيد والمعتمد دولياً، والمستند الى القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ووفقاً لمرجعيات عملية السلام، ومبادرة السلام العربية لعام 2002 التي أقرتها القمة الإسلامية الاستثنائية في مكة المكرمة عام 2005؛

30) يرحب ويؤيد الرؤية التي قدمها رئيس دولة فلسطين، أمام الجمعية العامة في دورتها 76 والذي حدد فيها خطوات العمل في حال استمرار تعنت الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي ومواصلة جرائمه ضد الشعب الفلسطيني، ويرحب في هذا الصدد بتبني الجمعية العامة للامم المتحدة في دورتها 77 طلب رأي إستشاري من محكمة العدل الدولية حول ماهية وجود الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي على أرض دولة فلسطين والآثار المترتبة على هذا الوجود والممارسات غير القانونية المرتبطة به، ويدعو الدول الاعضاء والأمانة العامة للمنظمة الى مساندة دولة فلسطين في هذا المسعى بما في ذلك من خلال تقديم مرافعات قانونية خطية و شفوية بهذا الخصوص أمام المحكمة؛

(31) **يطالب** المجموعة الإسلامية في نيويورك، وجنيف وكافة المحافل الدولية بضرورة دعم القرارات المتعلقة بفلسطين، ولا سيما في الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان والمشاركة الفاعلة في النقاشات تحت البنود الخاصة بفلسطين، بما فيها البند السابع المتعلق "بوضع حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف" والتصدي لأي محاولات تقوم بها أي دولة كانت لتقويض هذه البنود وفق ما أقرته منظمة التعاون الإسلامي؛

(32) **يدعو** المجتمع الدولي لزيادة جهوده تجاه إنجاز الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني وتحقيق سلام عادل وشامل ودائم على أساس القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، **ويجدد** في هذا الصدد دعوته لمجلس الأمن لإصدار توصية إيجابية إلى طلب دولة فلسطين للحصول على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة، كما يدعو الدول التي لم تعترف بدولة فلسطين إلى القيام بذلك في أقرب وقت ممكن وخصوصاً الدول الاعضاء في المنظمة؛

(33) **يوكد** على أن تنفيذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 181 لعام 194 الذي قسم فلسطين، وتطبيقه يشكل أساس لقبول عضوية إسرائيل في الامم المتحدة، ويدعو المجتمع الدولي الى ضرورة إلزام الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي لتنفيذه مع القرار 194 لعام 1948، **ويؤكد** على عدم أهلية إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، لتولي مناصب في الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، كونها دولة احتلال استعماري تنتهك انتهاك القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وتمعن في عدم احترامها لقرارات الشرعية الدولية، ويدعو الدول الأعضاء لعدم دعم أي ترشح لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، في المحافل الدولية، **ويؤكد** في هذا السياق على ضرورة متابعة التحقق من أن أوراق الاعتماد الإسرائيلية لدى الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والتأكد من عدم اشتغالها على أي جزء من الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ 1967، بما فيها القدس الشرقية، وتقديم اعتراض في حال وجود ذلك؛

(34) **يوكد** مساندته القوية لجهود دولة فلسطين في حشد الدعم الدولي لإنجاز الحقوق الفلسطينية المكفولة بالقانون الدولي وبتجسيد دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف وعلى دعم انضمام دولة فلسطين إلى المنظمات والمعاهدات والمواثيق الدولية، كحق أصيل لدولة فلسطين، **ويطالب** الدول الاعضاء للتصدي لأي محاولة تسعى لتقويض عضوية دولة فلسطين في المحافل الدولية؛

(35) **يرفض** أي تجزئة للأرض الفلسطينية، **ويؤكد** على مواجهة المخططات الإسرائيلية الاستعمارية التي تهدف إلى تقسيم الارض الفلسطينية إلى معازل وكاتنونات، **ويحذر** من محاولات تصفية القضية الفلسطينية من خلال قصرها على الحلول الانسانية والاقتصادية بعيدة عن الحل السياسي العادل، أو من تماهي أي طرف مع هذه المخططات، بما في ذلك من خلال طرح فكرة الحدود المؤقتة لدولة فلسطينية؛

(36) **يدعو** الدول كافة إلى التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، ويدعوها إلى استبعاد المستوطنات الإسرائيلية الموجودة داخل أرض دولة فلسطين المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية من أي تمويل أو تعاون أو تخصيص منح أو استثمار، **ويدعوهم** إلى اتخاذ كافة الخطوات الضرورية لمنع دخول منتجات المستوطنات غير القانونية إلى أسواقهم، والعمل من أجل تنفيذ جميع الدول للمبادئ التوجيهية لمجلس حقوق الإنسان حول أعمال حقوق الإنسان فيما يتعلق بأرض دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛

(37) **يدعو** المفوض السامي لحقوق الإنسان الى الالتزام بتنفيذ قرارات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة بتحديث قاعدة البيانات للأعمال التجارية في المستوطنات الاسرائيلية المقامة على الارض الفلسطينية ونشرها بشكل سنوي، ويطلب من الدول الأعضاء اتخاذ كافة التدابير الممكنة بما فيها المتابعة القانونية، لمنع ومعاينة أي فرد أو مؤسسة أو شركة للعمل او ممارسة الاعمال التجارية بشكل مباشر أو غير مباشر مع منظومة الاستيطان، والأنشطة الاستعمارية، باعتبارها انتهاكا لقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي؛

(38) **يدين** تعمد إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، حظر عمل اللجان الدولية والمقررين الخاصين ومنهما اعضاء مكتب المفوض السامي والمقررين الخاصين من الدخول الى ارض فلسطين وانهاؤها لعمل بعثة التواجد الدولي بالخليل، في مخالفة صريحة لالتزاماتها كقوة احتلال، ولقرارات الامم المتحدة ذات الصلة، **ويطالب**

المجتمع الدولي تحمل مسؤولياته في توفير الحماية على النحو الذي نصت عليه قرارات الأمم المتحدة ووفق ما اقترحه تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في هذا الخصوص؛

(39) **يدين** الاعتداءات الاسرائيلية المستمرة على الحرم الابراهيمي الشريف في مدينة الخليل المحتلة، والمتمثلة في استمرار تقسيمه وتقييد حرية الوصول اليه ورفع الاذان فيه ومحاولات تغيير معالمه وفصله عن محيطه الفلسطيني ويحمل حكومة الاحتلال الاستعماري المسؤولية الكاملة عن هذه الاعتداءات والجرائم والاستفزازات الخطيرة التي تنتهك القانون الدولي لحقوق الانسان وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة بما فيها قرارات اليونسكو، **ويطالب** المجتمع الدولي بالدفاع عن قراراته ذات الصلة بمدينة الخليل واتخاذ ما يلزم من اجراءات لحمايته؛

(40) **يدين** بشدة الأعمال الإرهابية التي يرتكبها المستعمرين الاسرائيليين ضد المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، والتي ازدادت وأصبحت أكثر منهجية وتنظيماً تحت حماية قوات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي، **ويدعو** الى محاسبة المستعمرين على الجرائم التي يرتكبونها بحق الشعب الفلسطيني وممتلكاته، **ويدعو** الدول الأعضاء إلى تصنيف المستعمرين والحركات اليهودية الاستيطانية كمجموعات وتنظيمات إرهابية وإدراجها على قوائم الارهاب العالمية، **كما يدعوها** للعمل على كافة المستويات بما في ذلك في الأمم المتحدة، وتحديد مجلس الأمن، لتحمل مسؤولياته في هذا الإطار من خلال توفير الحماية اللازمة للشعب الفلسطيني، وإلى مساءلة قادة إسرائيل والمستوطنين عما يرتكبونه من جرائم، **ويدعو** الامانة العامة بالتعاون مع دولة فلسطين إلى إعداد قائمة بأسماء هذه المجموعات وتعميمها على الدول الاعضاء؛

(41) **يدعو** كافة الدول الاعضاء للعمل على حظر ومنع المستعمرين المتواجدين على الارض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية من الدخول الى دولهم لأي غرض كان، ووضع آليات وتدابير خاصة لفحص الأوراق الثبوتية للتحقق من أماكن اقامتهم بالتعاون مع دولة فلسطين باعتبارهم يشاركون في الأعمال العدائية الارهابية ضد ابناء الشعب الفلسطيني وممتلكاته وارضيه؛

(42) **يدين** الانتهاكات والاعتداءات المنهجية والمستمرة التي تمارسها اسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، والمستعمرين الاسرائيليين بحق الطواقم الصحفية العاملة في الارض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك تقييد حريتهم وحركتهم والاستهداف المباشر لهم، في انتهاك صارخ للقوانين والمواثيق والاعراف الدولية، **ويطالب** المجتمع الدولي بضرورة التحرك الفوري والعاجل لتوفير الحماية الدولية للصحفيين وضمان حرية الصحافة؛

(43) **يدين** بشدة جريمة اغتيال الصحفية شيرين أبو عاقلة أثناء قيامها بواجبها الصحفي في نقل الوقائع وتوثيق الجرائم التي يرتكبها الاحتلال بحق الشعب الفلسطيني والاعتداء الهجمي على جنازتها والذي يأتي استهدافها في سياق الانتهاكات الإسرائيلية المستمرة لحرية الصحافة والإعلام، ويحمل إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، المسؤولية الكاملة عن هذه الجريمة الفظيعة، **ويدعو** للتحرك الفوري لضمان تحقيق العدالة وتوفير الحماية اللازمة للصحفيين والإعلاميين العاملين في الأرض الفلسطينية المحتلة بموجب القانون الدولي الإنساني والاتفاقيات ذات الصلة؛

(44) **يوجه** تحية إكبار الى المرأة الفلسطينية على دورها المركزي في النضال ضد منظومة الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي، **ويدين** بشدة كافة الممارسات والسياسات الإسرائيلية غير القانونية التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية من انتهاكات منهجية ومستمرة وواسعة النطاق، بما فيها الإعدام الميداني، والاعتقال التعسفي، والتعذيب، والترحيل القسري، وغيرها من أعمال العنف التي تواجهها، **منتهاكة** بذلك أحكام وقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛

(45) **يدين** بشدة استمرار إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، في سياسة الاعتقال والاحتجاز التعسفي المستمرة بحق الآلاف من ابناء الشعب الفلسطيني، وما يتعرض له الاسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي من انتهاكات لحقوقهم المكفولة دولياً، ويرفض المنظومة الاستعمارية وأدواتها القمعية كالمحاكم الاستعمارية غير الشرعية، وتحديد سياسة الاعتقال الاداري غير القانونية، **ويؤكد** على مساندته لمطالب الاسرى المضربين عن الطعام ضد اعتقالهم غير الشرعي، ويستنكر سياسة الإهمال الطبي المتعمد بحق الاسرى الفلسطينيين، **ويؤكد** على حقهم المكفول دولياً في تلقي العلاج وتوفير الرعاية الصحية الكاملة لهم، ويحمل

الاحتلال المسؤولة عن حياتهم ويطالب العالم بإنهاء احتجازهم وانقاذ حياتهم، ويرفض في هذا الصدد سياسة العقاب الجماعي والتحرير من قبل بعض الجهات ضد اهالي الاسرى والشهداء، ويؤكد على حقهم بحياة كريمة وتمتعهم بكافة حقوقهم الانسانية؛

46) **يدعو** الدول الأعضاء في المنظمة إلى بذل كافة الجهود للدفاع عن الأسرى وصون كرامتهم وصولاً إلى تحقيق حريتهم، بما فيهم الأطفال والنساء والمسؤولين الفلسطينيين المنتخبين، في كافة المحافل الدولية ذات الصلة، وعلى المستوى الثنائي ومتعدد الأطراف؛ **ويحيي** صمود الأسرى الفلسطينيين والعرب، و**يدعو** الدول الاعضاء إلى تنفيذ القرار الخاص بالتضامن مع الأسرى الفلسطينيين في الدورة 39 لمجلس وزراء الخارجية 2012 والمنعقد في جيبوتي؛

47) **يدعم** المطالب الوطنية لاسترداد جثامين الشهداء الفلسطينيين، بما فيهم شهداء الحركة الاسيرة، و**يؤكد** على حق العائلات المكلمة بإسرداد جثامين ابنائهم ودفنهم بشكل لائق وفق معتقداتهم الدينية، ويدين بأشد العبارات ما تقوم به سلطة الاحتلال الاستعماري باعتباره انتهاك سافر لكافة القوانين والاعراف الدولية ذات الصلة بما فيها القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان؛

48) **يدعو** جميع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 أن تواصل، وفقاً للمادة 1 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الرابعة وحسبما ورد في الرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في 9 تموز/يوليو 2004، والإعلانات المتتالية الصادرة عن مؤتمر الدول الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة، بذل جميع الجهود فرادى وجماعات لضمان مساواة إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري؛

49) **يدعو** المجتمع الدولي وخاصة مجلس الأمن لتحمل مسؤولياته بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، بما فيهم الاطفال، وذلك تنفيذاً لقرار الجمعية العامة، وقرارات مجلس الأمن السابقة ذات الصلة بحماية المدنيين الفلسطينيين، بما في ذلك من خلال وقف الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان، وإعمال القواعد الأمرة للقانون الدولي، وعلى رأسها حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وحقه في تقرير مصيره؛

50) **يدين** بأشد العبارات الجرائم التي ترتكبها سلطات الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي بحق أطفال فلسطين، بما في ذلك القتل والتشويه والاحتجاز والاعتقال والهجمات على المدارس والمستشفيات ومنع وصول المساعدات الإنسانية، و**يطالب** الأمين العام للأمم المتحدة، بضرورة إدراج إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، على قائمة العار للجهات التي ترتكب انتهاكات جسمية ضد الأطفال اثناء النزاعات المسلحة، و**يدعو** الأمين العام للمنظمة الى متابعة هذه المسألة بما في ذلك مخاطبة الأمين العام للأمم المتحدة، و**يدعو** الدول الاعضاء إلى إطلاق حملة من اجل تسليط الضوء على حقوق الطفل الفلسطيني تحت الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي وما يتعرض له من قتل واعتقال وحرمان من حقوقه الأساسية، كما **يدعو** الى العمل مع دولة فلسطين من اجل عقد مؤتمر دولي حول حماية الطفل الفلسطيني؛

51) **يندد** بالمحاولات الإسرائيلية الرامية إلى الاستيلاء على التراث الفلسطيني وتزييف تاريخ المواقع الدينية والأثرية في فلسطين، و**يدعو** في هذا الصدد الدول الأعضاء للدفاع عن مواقع التراث وتحديداً من خلال منظمة اليونسكو والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة من مجلسها التنفيذي بشأن المواقع التاريخية والتراثية الفلسطينية، وذلك للحيلولة دون إقدام إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، على تدمير التراث الثقافي الفلسطيني العربي والإسلامي والمسيحي؛

52) **يؤكد** على ضرورة حل قضية اللاجئين الفلسطينيين حلاً عادلاً وشاملاً وضمان حق العودة لهم وفقاً لقرارات الشرعية الدولية، خاصة قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 بتاريخ 11 ديسمبر 1948م، و**يؤكد** على مسؤولية الأمم المتحدة تجاه قضية اللاجئين الفلسطينيين، مما يلبي حقهم في العودة والتعويض وعلى الولاية الممنوحة لوكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) وفقاً للتكليف الاممي وأهميتها كعامل استقرار في المنطقة لا غنى عنه، ورفض المساس بها أو مسؤولياتها وعدم تغيير أو نقل مسؤولياتها الى

أي جهة أخرى، والتأكيد على ضرورة استمرار الاونروا في تحمل مسؤولياتها في تقديم الخدمات الحيوية للاجئين الفلسطينيين داخل المخيمات وخارجها في كافة مناطق عملياتها الخمس، بما فيها القدس المحتلة، ودعوة الدول والجهات المانحة للوفاء بالتزاماتها المالية التي تعهدت بها في مختلف المؤتمرات الدولية لدعم الوكالة سياسياً ومالياً، وآخرها مؤتمر بركسيل الذي عقد خلال شهر تشرين الثاني / نوفمبر 2021م لحشد الدعم لموازنة الاونروا، ويشكر الدول الاعضاء التي قدمت الدعم لقرار تجديد ولاية وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا).

53) **يرحب** بمخرجات مؤتمر التعهدات الخاص الخاص بوكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا) الذي عقد في نيويورك يوم 23 حزيران/يونيو 2022، ويدعو الدول الاعضاء إلى حشد المزيد من الدعم السياسي والمالي للوكالة في ظل تزايد وتيرة الهجمات عليها واتخاذها أشكال متعددة وأوجه متنشعبة وكيدية سعياً لنزع الشرعية عنها وتصفية قضية اللاجئين الفلسطينيين، ويشيد في هذا السياق بدور وكالة غوث وتشغيل اللاجئين (الاونروا) بتقديمها خدمات حيوية لما يناهز 5.5 مليون لاجئ فلسطيني، ويؤكد على مسؤولية المجتمع الدولي تجاه قضية اللاجئين وفق القانون الدولي الى حين ايجاد حل عادل ودائم؛ ويدعو الدول الأعضاء في المنظمة إلى تنفيذ التزاماتها تجاه الاونروا كما نصت على ذلك مختلف مقررات منظمة التعاون الإسلامي وخاصة منها تلك الواردة في البيان الختامي الصادر عن مؤتمر القمة الاسلامي الاستثنائي السابع؛

54) **يشكر** جميع الدول على جهودها الدولية الهادفة إلى تعزيز الدعم السياسي والمالي لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى "الاونروا" لتمكين الوكالة من الاستمرار في تقديم الخدمات الأساسية والحماية للاجئين الفلسطينيين وتعزيز تنميتهم الإنسانية استناداً لولاية الوكالة الأممية المناطة بها، كما يثمن استمرار الأردن في حشد الدعم و الاسناد لجهود الاونروا من خلال التواصل مع الشركاء الفاعلين اقليمياً و دولياً وتنظيم المؤتمرات الدولية؛

55) **يؤكد** على وحدة القرار والتمثيل الفلسطيني في إطار منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، ويثمن الجهود التي تبذلها القيادة الفلسطينية في مجال المصالحة الوطنية، ويؤكد على ضرورة احترام المؤسسات الشرعية لدولة فلسطين، ويشيد بهذا الصدد بالدور والجهود المخلصة والمتواصلة التي تبذلها جمهورية مصر العربية لإنهاء الانقسام وتحقيق المصالحة الوطنية الفلسطينية وخاصة اتفاق القاهرة لعام 2017م للمصالحة، وتدعوها لاستمرار في تلك الجهود لتحقيق المصالحة المنشودة؛

56) **يثمن** " إعلان الجزائر " المنبثق عن مؤتمر لم الشمل من أجل الوحدة الوطنية الفلسطينية " لإنهاء الانقسام وتحقيق المصالحة، كخطوة إيجابية في طريق الوحدة الوطنية، ويعرب عن تقديره البالغ للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدورها في رعاية المحادثات ويثمن الجهود الحثيثة التي بذلها رئيس الجمهورية الجزائرية السيد عبد المجيد تبون من أجل إنجاح هذا المسعى التاريخي.

57) **يرحب** بمخرجات القمة العربية العادية المنعقدة في الجزائر في شهر نوفمبر 2022 التي تم التأكيد من خلالها على مركزية القضية الفلسطينية والدعم المطلق لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، بما فيها حقه في الحرية وتقرير المصير وتجسيد دولة فلسطين المستقلة كاملة السيادة على خطوط 4 حزيران 1967، وعاصمتها القدس الشرقية، وحق العودة والتعويض للاجئين الفلسطينيين وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 لعام 1948.

58) **يشيد** بجهود لجنة الأمم المتحدة لممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف برعاية السنغال وذلك منذ تأسيسها، وينوه بعقد اجتماع هذه اللجنة في دكار يوم 5 ديسمبر 2022 برئاسة فخامة الرئيس ماكي سال، ويدعو الدول الأعضاء إلى دعم أنشطة هذه اللجنة التي ما فتئت تعمل من أجل ضمان الاعتراف الفعلي بحقوق الدولة الفلسطينية وشعبها.

59) يكلف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار ووضع خطة عمل لتنفيذ بنوده بالتعاون مع دولة فلسطين وتقديم تقرير في هذا الخصوص إلى الدورة القادمة.

قرار رقم PAL-49/2

بشأن

عاصمة دولة فلسطين القدس الشريف

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته التاسعة والأربعين (الوسطية والاعتدال صمام الأمن والاستقرار) في نواكشوط بالجمهورية الإسلامية الموريتانية يومي 24-25 شعبان 1444هـ (الموافق: 16-17 مارس 2023)؛

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، والذي ينص على دعم كفاح الشعب الفلسطيني الخاضع حالياً للاحتلال الأجنبي وتمكينه من الحصول على حقوقه غير القابلة للتصرف، بما في ذلك حقه في تقرير المصير وإقامة دولته ذات السيادة وعاصمتها القدس الشريف، مع المحافظة على طابعها التاريخي والإسلامي وعلى الأماكن المقدسة فيها؛

وإذ يستند على قرارات القمم الإسلامية، وخصوصاً ومؤتمراً القمة الإسلامي الاستثنائي السابع الذي عُقد في اسطنبول، الجمهورية التركية يوم 18 أيار/مايو 2018 وقرارات مجلس وزراء الخارجية لمنظمة التعاون الإسلامي، بشأن قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي،

وإذ يرحب بالقرارات المتعلقة بفلسطين والقدس الشريف التي اعتمدها القمة العربية التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين والتي تؤكد على أن السلام الشامل والعدل لن يتحقق إلا بإنهاء الاحتلال وعودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين،

وإذ يستذكر ما نصت عليه الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي بشأن القدس الشريف التي عقدت في إسطنبول، الجمهورية التركية يوم 13 كانون الأول/ديسمبر 2017 التي عقدت في أعقاب الاعتراف غير القانوني للإدارة الأمريكية بمدينة القدس الشريف عاصمة مزعومة لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، وقرار نقل سفارتها إليها، ويستذكر كذلك الاجتماع الطارئ مفتوح العضوية للجنة التنفيذية لمنظمة التعاون الإسلامي على مستوى وزراء الخارجية الذي عقد في اسطنبول، الجمهورية التركية يوم 1 آب/أغسطس 2017 حول الحرم القدسي الشريف،

وإذ يستذكر جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بما فيها قرارات مجلس الأمن، 242 (1967) و252 (1968) و338 (1973) و465 و476 و478 (1980) و1073 (1996)، و2334 (2016) وقرارات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 10/2 يوم 24 نيسان/أبريل 1997 ورقم 10/3 يوم

15 تموز/يوليو 1997 بخصوص الأعمال الإسرائيلية غير الشرعية في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأرض الفلسطينية المحتلة، وخصوصاً القرار الاخير رقم 10/19 (2017) بخصوص وضع القدس،

وإذ يؤكد مجدداً على والفتوى القانونية لمحكمة العدل الدولية بتاريخ 9 تموز/يوليو 2004 ومؤتمرات الدول الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن انطباق أحكام الاتفاقية على أرض دولة فلسطين، والقدس وحماية المدنيين زمن الحرب،

وإذ يندد بشدة بإجراءات وسياسات إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، وممارساتها غير القانونية والمخالفة لكل القرارات والقوانين الدولية في مدينة القدس الشريف، بما فيها الترحيل القسري للسكان الفلسطينيين من المدينة وهدم المنازل وبناء المستوطنات والجدار لعزلها عن محيطها الفلسطيني ومنع وصول المصلين المسيحيين والمسلمين إلى أماكن عبادتهم، وكذلك الهادفة لتهويد المدينة المقدسة وتغيير طابعها القانوني ومعالمها التاريخية وهويتها العربية والإسلامية وتغيير تركيبها الديموغرافية مع التأكيد على أن كل هذه الاجراءات لاغية وباطلة،

وإذ يعرب عن إدانته الشديدة لتواصل وتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف والمدن الفلسطينية الأخرى وتدنيس الأماكن المقدسة وسن تشريعات لتحقيق ذلك،

وإذ يحذر من العواقب المترتبة على تصاعد وتيرة الاعتداءات على المدينة المقدسة واستهداف أهلها ومقدساتها وتحديداً المسجد الأقصى المبارك من قبل الاحتلال ومستعمريه؛

(1) **يؤكد مجدداً على** جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات والاجتماعات الاستثنائية الإسلامية ذات الصلة، بما في ذلك الصادرة عن لجنة القدس في دورتها السابقة؛

(2) **يؤكد مجدداً الالتزام** بجميع أحكام البيان الختامي والقرارين الصادرين عن القمة الإسلامية الاستثنائية ومجلس وزراء الخارجية، على التوالي، وكذلك إعلان إسطنبول بشأن "الحرية للقدس"؛

(3) **يؤكد على** الهوية العربية والإسلامية للقدس الشريف عاصمة دولة فلسطين المستقلة وعلى السيادة الفلسطينية الكاملة عليها، كذلك يؤكد على أن قضية القدس الشريف والدفاع عنها يقع في صميم عمل المنظمة، وأن على الدول الأعضاء مسؤولية تنفيذ كل ما يصدر عن المنظمة من قرارات بخصوص مدينة القدس وأهمية متابعة الأمانة العامة لكافة التطورات المتعلقة بالمدينة وإصدار المواقف بشأنها بصورة متسقة مع قرارات المنظمة بهذا الشأن؛

(4) **يؤكد أن** طريق تحقيق السلام والأمن في منطقة الشرق الأوسط يبدأ بانسحاب إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، من أرض دولة فلسطين وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف المحتلة ومن باقي الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967، وذلك تنفيذاً للقرارات الدولية ذات الصلة؛

(5) **يدعو** كافة الدول الأعضاء إلى التقيد بقرارات القمة الإسلامية وغيرها من المؤتمرات الأخرى فيما يتعلق بأي دولة تعترف بمدينة القدس المحتلة عاصمة مزعومة لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، أو تنقل سفارتها إليها، وذلك من خلال تقييد ومراجعة العلاقات الثقافية والاقتصادية والتجارية والزيارات مع هذه الدولة إلى أن تمتثل لقرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة؛ ويطلب من الدول الأعضاء استخدام اتصالاتها السياسية مع هذه الدولة لنقل موقفها وموقف منظمة التعاون الإسلامي ورسالتها الحازمة فيما يتعلق بالقدس الشريف؛

(6) **يكرر دعوته** للأمانة العامة لتقديم اقتراحات إلى الدول الأعضاء بخصوص الإجراءات الواجب اتباعها مع الدول الأعضاء التي تخالف قرارات المنظمة المتعلقة بالقدس الشريف والقضية الفلسطينية، على النحو الذي نصت عليه قرارات المنظمة في هذا الشأن وتقديم هذه التوصيات للاجتماع الوزاري القادم لمناقشتها والبت فيها؛

(7) **يدين** فتح كل من هنغاريا وأستراليا والبرازيل والتشيك وكولومبيا مكاتب تجارية ودبلوماسية لها في مدينة القدس الشريف، في مخالفة واضحة للقانون الدولي، وقرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرار مجلس الأمن رقم

478 (1980)، ويدعو الدول الاعضاء في المنظمة الى اتخاذ كافة الاجراءات التي من شأنها حثهم على اغلاقها والالتزام بالقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية؛

(8) **يدين** نقل كل من الولايات المتحدة الامريكية، وغواتيمالا، وهندوراس وكوسوفو سفارات بلادهم إلى مدينة القدس الشريف والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، ويعتبر هذه الاجراءات تهديداً للأمن والسلم الدوليين، واعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافاً لتطلعاته المشروعة لنيل حريته واستقلاله، وعلى الأمة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم أجمع؛

(9) **يعرب عن بالغ قلقه** ازاء اعلان بعض الدول عن نيتها نقل سفاراتها إلى القدس الشريف، و**يطالب** الدول الاعضاء بالتحرك دبلوماسياً مع هذه الدول لإثباتها عن هذه الخطوة التي ستعرضها للمساءلة القانونية لانتهاكها القرارات الدولية الخاصة بمدينة القدس الشريف، ويشكر الدول التي بادرت واكدت على موقفها وموقف المنظمة كدولة الكويت الشقيقة؛

(10) **يحمل** إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، كامل المسؤولية والعواقب جراء سماحها للمستوطنين المتطرفين من القيام باقتحامات استفزازية متكررة للحرم القدسي الشريف والمس بحرمته وذبح القرايين في ساحاته وأعمال الحفر غير القانونية في المسجد الأقصى المبارك واسفله والتي تهدد أساساته وسعيها المتواصل الى تقسيمه زمانياً ومكانياً؛

(11) **يعتبر** أي خطوة ترمي إلى تغيير الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف، لاغية وباطلة وغير قانونية ولا تتسم بأي شرعية، بوصفها انتهاك خطير للقانون الدولي ولقرارات الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة، ذات الصلة، وتحديدًا قرارات مجلس الأمن، 252 (1968)، 267 (1969)، 465 و476 و478 (1980) و2334 (2016) وتحدي للإرادة والاجماع الدولي ويجب العمل على إلغائها فوراً؛

(12) **يؤكد** مجدداً على خطورة الاجراءات والقوانين والقرارات التي تتخذها او اتخذتها إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، بحق مدينة القدس بما فيها مصادرة عقارات المواطنين الفلسطينيين وترحيلهم القسري عنها، وهدم بيوتهم، وابعادهم عنها ومنعهم من الإقامة فيها، وفرض ضرائب باهظة عليهم، ترسيخاً لسياسة العقاب الجماعي، غير القانونية وغير الشرعية والتي تمثل انتهاكاً صارخاً لاتفاقيات جنيف وقرارات الأمم المتحدة، والتي من شأنها تغيير طابع المدينة القانوني وتركيبها الديمغرافية، ما يؤدي إلى تهويدها، ويعتبرها خطوة خطيرة ضمن المخطط الاستعماري الإسرائيلي لضم المدينة المقدسة، ويدعو الدول الاعضاء الى مواجهة ورفض هذه الاجراءات وتوفير كل سبل الدعم لمواجهة مشروع ضم المدينة؛

(13) **يطالب** مجلس الأمن الدولي بتحمل مسؤولياته بموجب ميثاق الامم المتحدة، واتخاذ الاجراءات الكفيلة بالتصدي لكافة الانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، بشكل متصاعد، وتحديدًا الاستعمار الاستيطاني للأرض الفلسطينية المحتلة، خصوصاً في مدينة القدس الشريف، والعمل على وجه السرعة لتنفيذ قراره رقم 2334 (2016) في هذا الشأن، ويدعو الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الممثلة حالياً في مجلس الأمن إلى مواصلة جهودها في هذا الصدد؛

(14) **يحذر** من مواصلة اعتداءات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي على الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية، خاصةً الاقتحامات المتواصلة لجنود الاحتلال والمستوطنين والمسؤولين الإسرائيليين للمسجد الأقصى المبارك، والتي تسعى الى التقسيم الزمني والمكاني للحرم القدسي الشريف، و**يحمل** إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، مسؤولية عواقب هذه الممارسات المتصاعدة التي تتم بغطاء وحماية قوات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلية؛

(15) **يحذر** إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، من مغبة الاستمرار في سياسات تهويد مدينة القدس ومحاولات المس بالوضع القانوني والتاريخي القائم في المقدسات الإسلامية والمسيحية فيها، وتماديها في استقزاز مشاعر المسلمين حول العالم، من خلال التصعيد الخطير لسياساتها وخطواتها غير القانونية

التي تهدف إلى تهويد وتقسيم المسجد الأقصى المبارك زمانياً ومكانياً والسماح لليهود بالصلاة داخل أسواره، ودعوات المتطرفين إلى تدميره، ومواصلة إثارة النعرات الدينية، ويؤكد أنه سيعمل على كافة المستويات الدولية لمواجهة هذه الانتهاكات ووقفها؛

16) **يجدد تحذيره** من خطورة مواصلة الاعتداءات التي يرتكبها المستعمرون بغطاء وحماية قوات الاحتلال والتدابير الاستعمارية غير القانونية الأخرى، بما في ذلك استمرار إغلاق المؤسسات الفلسطينية، ويحمل إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، مسؤولية سياسات التطهير العرقي الممنهج التي تنتهجها في حق المواطنين الفلسطينيين في المدينة وتهديد أساسات الحرم الشريف والمسجد الأقصى بأعمال الحفريات غير القانونية من حوله وتحتة؛

17) **يدين العدوان** الإسرائيلي المستمر على أهالي القدس، وتحديدًا حي الشيخ جراح وبلدة سلوان وممارسة شتى وسائل القمع والاضطهاد تمهيداً لتهجيرهم قسراً من منازلهم، وسياسة سحب الهويات كجزء لا يتجزأ من استكمال عملية تهويد المدينة المقدسة وإفراغ أحيائها من مواطنيها المقدسيين، كما يدين محاولات إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، فرض واقع جديد باستخدام القوة والعنف في ساحة باب العامود التي شهدت مواجهات متكررة منذ بداية شهر رمضان الماضي، ومنع المقدسيين من القيام بأي نشاطات رمضانية في الساحة، وإقامة أي تجمعات فيها؛

18) **يدين** بأشد العبارات استمرار اقتحامات قوات الاحتلال وشرطته والمستعمرين المتطرفين لباحات المسجد الأقصى المبارك، والاعتداء على المصلين والمرابطين داخله منتهكة حرمة الحرم القدسي المبارك وشعائر العبادة فيه والتي تُعتبر استفزازاً فظاً لمشاعر المسلمين واستمراراً للعدوان على الشعب الفلسطيني وعلى القدس ومقدساتها، ودعوات المتطرفين، دون مسائلة، لهدم المسجد الأقصى، ويؤكد ان لا شرعية قانونية او دينية او تاريخية وسيكون لها آثار خطيرة على الامن والاستقرار في فلسطين والعالم أجمع ويدعو إلى فرض عقوبات على الوزير المتطرف في حكومة الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي الذي اعتدى على حرمة المسجد الأقصى المبارك/ الحرم القدسي الشريف، وكل من يتعمد القيام بذلك أو يطلق تهديدات أو يقوم بأعمال استفزازية تجاهه، ويحرض على الشعب الفلسطيني أو يتبنى خطاب عنصري ضده أو يدعو إلى العنف والإرهاب.

19) **يشيد** بالمواقف الشجاعة لأبناء الشعب الفلسطيني في مدينة القدس ووقوفهم أمام بطش الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي بصدورهم العارية، كما يشيد بالموقف المشرف للمملكة الأردنية الهاشمية ودائرة الأوقاف في الحفاظ على المسجد الأقصى المبارك وضمأن وصول المصلين إليه؛

20) **يدين** الاعتداء على حرمة المقابر الإسلامية بما فيها مقبرة "مأمن الله" و"اليوسفية" في مدينة القدس المحتلة، وافتتاح سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي، ما يسمى "متحف التسامح" المقام على جزء من مقبرة "مأمن الله" الإسلامية في القدس المحتلة، ونيش قبور المسلمين التي يزيد عمرها على ألف عام والذي يأتي في سياق سياسات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي ضد مدينة القدس المحتلة، وأهلها ومقدساتها وهويتها الإسلامية ومعالمتها الحضارية، ويدعو الدول إلى ضرورة وضع مسألة المحافظة على الوضع القائم التاريخي والقانوني على اجندتها وفضح ممارسات الاحتلال الاستعمارية؛

21) **يحذر** من النتائج الوخيمة للمخططات الاستعمارية الإسرائيلية التي تسعى إلى إثارة النعرات الدينية واشعال صراع ديني في المنطقة، ويؤكد أن إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، تتحمل المسؤولية الكاملة عن نتائج هذه الأفعال، ويدعو المجتمع الدولي إلى الابتعاد عن كل ما من شأنه تعزيز هذه المخططات والتوجهات غير المسؤولة من خلال التصريحات أو المواقف والعمل على مواجهة هذه الانتهاكات الخطيرة التي تشكل تهديداً خطيراً للسلام والأمن في المنطقة والعالم؛

22) **يدين** الاعتداءات المتكررة لسلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي على المواقع الدينية والممتلكات المسيحية في المدينة المقدسة وسعيها المستمر للسيطرة على هذه الاملاك، بما فيها، فندق البتراء الذي وضع المستعمري الاسرائيليين يدهم عليه، ويؤكد على تضامنه ورفضه لهذه الاجراءات التي تعتبر جزء لا يتجزأ من اجراءات استعمار مدينة القدس الشريف؛

23) يدعو جميع الدول والمؤسسات والهيئات الدولية للالتزام بالقرارات الدولية بشأن مدينة القدس التي تُعد جزءاً لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، ويدعوها كذلك إلى عدم المشاركة في أي اجتماع أو نشاط يخدم أهداف إسرائيل في تكريس احتلالها الاستعماري وضمها للمدينة المقدسة، ويدعوها للامتناع عن اتخاذ أية خطوة من شأنها أن تتضمن أي شكل من أشكال الاعتراف العلني أو الضمني بضم إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، لمدينة القدس الشريف؛

24) يطالب المجتمع الدولي بعدم الاعتراف بقرار إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، غير القانوني بضم القدس الشرقية، ويذكر بالموقف الإسلامي الداعي إلى تجنيد كافة الامكانيات لمجابهة هذا القرار وتطبيق المقاطعة السياسية والاقتصادية على الدول أو المسؤولين الدوليين الذين يعترفون بهذا القرار، ويدعوهم إلى احترام جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصة قرار مجلس الأمن 465 و478، كما ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى قطع العلاقات مع أي جهة رسمية أو غير رسمية تعترف بضم إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، لمدينة القدس الشريف؛

25) يدين كافة المواقف والاجراءات التي تمس بالوضع القانوني للأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك اللقاءات الرسمية مع المسؤولين الإسرائيليين في القدس، ويؤكد على أن هذه المواقف تتناقض مع القانون الدولي، كما يؤكد رفضه لأي طروحات أو مسميات تحاول المس بوضع مدينة القدس، باعتبارها العاصمة الأبدية لدولة فلسطين، ويطالب الدول الأعضاء إدانة مثل هذه المواقف غير القانونية، والاحتجاج لدى الحكومات التي تقوم بعمل مثل هذه اللقاءات واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة للرد عليها؛

26) يدين بأشد العبارات المحاولات المتكررة للاحتلال الاستعماري الإسرائيلي لتزييف الحقائق التاريخية المتعلقة بالقدس الشريف وافتتاحها لما يسمى بـ"طريق الحجاج اليهود"، الذي يمتد من بركة سلوان وحتى حائط البراق أسفل منازل الفلسطينيين في بلدة سلوان جنوب المسجد الأقصى، الأمر الذي يعد مخالفة صريحة للقانون الدولي والقرارات الدولية ذات الصلة، كما ويدين مشاركة ودعم وتأييد أي جهة أو دولة للإجراءات غير القانونية؛

27) يدعو منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لصون والحفاظ على سلامة التراث الثقافي لمدينة القدس وأسوارها، بما في ذلك وقف جميع أعمال الحفريات والممارسات الإسرائيلية غير الشرعية في المدينة، والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عن لجنة التراث العالمي المتعلقة بدولة فلسطين، واستنكار رفض إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، بالسماح لبعثة الرصد التفاعلي المنبثقة عن منظمة اليونسكو، وخبراء اليونسكو من الوصول إلى البلدة القديمة وأسوارها، ويدعو الدول الأعضاء إلى دعم جميع القرارات المتعلقة بمدينة القدس في المنظمة، ولاسيما قرارات المجلس التنفيذي ودعم جهود دولة فلسطين بالتعاون مع المملكة الأردنية الهاشمية، والعمل بشكل جماعي وبصورة فعالة لضمان تنفيذ القرارات السابقة، بما في ذلك الإشارة إلى المسجد الأقصى/الحرم الشريف في قرارات اليونسكو بالطريقة القانونية والمقبولة في منظومة الأمم المتحدة؛

28) يدين، في هذا الصدد، عدم احترام إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، لمبادئ اليونسكو وتعاليمها، وإعاقة مشاريع الترميم التي ينفذها "الصندوق الهاشمي" و"دائرة الأوقاف بالقدس" في حرم المسجد الأقصى وحوله، ومنع فريق اليونسكو الاستكشافي من الوصول للبلدة القديمة ومحيطها، وتغيير أجزاء أصيلة من المسجد الأقصى غير قابلة للفصل، وفرض المناهج التعليمية الإسرائيلية على المدارس الفلسطينية في القدس الشريف من بين إجراءات أخرى، الأمر الذي يثير تساؤلات حول وضعية قوة الاحتلال لدى اليونسكو لإرسال مبعوث عنها إلى مدينة القدس الشريف، لاطلاع وتقييم وضع المدينة القديمة، والإبقاء على هذه المسألة قيد النظر في إطار اليونسكو؛

29) يؤكد على ضرورة إعادة تقديم وتطوير قرار القدس في هيئات منظمة اليونسكو، ولجنة التراث العالمي بما يعكس الانتهاكات الإسرائيلية لأحكام اتفاقيات وقرارات اليونسكو للحفاظ على المواقع التراثية التاريخية من التخريب والتدمير، بما فيها الحفاظ على الأسماء الاصلية لمواقع التراث القائمة حالياً في مدينة القدس، وخاصة المسجد الأقصى/الحرم الشريف، ورفض تزويرها؛

- (30) **يؤكد** على ضرورة مواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية خاصة منظمة اليونسكو ولجنة التراث العالمي من أجل تنفيذ القرارات الدولية الخاصة بمدينة القدس الشريف، **ويؤكد** رفضه لجميع التدابير غير القانونية التي تتخذها إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، والتي من شأنها أن تغير من أصالة المواقع الإسلامية والمسيحية أو تهدد سلامتها، وذلك بموجب اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام 1972 والأحكام ذات الصلة لحماية التراث الثقافي الواردة في اتفاقية لاهاي لعام 1954؛
- (31) **ترحب** بانضمام منظمة العفو الدولية إلى قائمة طويلة من المنظمات والخبراء الفلسطينيين والدوليين البارزين في مجال حقوق الإنسان الذين عملوا على فضح وكشف الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي، باعتباره نظام مؤسس مبني على القمع والهيمنة الممنهجة ضد الشعب الفلسطيني، ومصمم لإضفاء الشرعية على الاستيطان الاستعماري، وإنكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف وعلى رأسها حق تقرير المصير
- (32) **يقرر** مواصلة العمل على كافة المستويات مع المجتمع الدولي في مجلس الأمن إلى اتخاذ تدابير فعالة لحمل إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، على التقيد بالقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة لمنعها من إجراء أي تغيير يمس بالتركيبة السكانية وطابع مدينة القدس الشريف، وإلزامها بإزالة جدار الاستعمار والفصل العنصري الذي تقوم ببنائه حول المدينة، ورفع الحصار عنها، والتوقف عن هدم المنازل وطرده المواطنين الفلسطينيين وتفرغ المدينة من مواطنيها الفلسطينيين؛
- (33) **يؤكد** على ضرورة تنفيذ قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد على دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها، ويدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم للخطة الاستراتيجية لتطوير القطاعات الحيوية في مدينة القدس الشريف والتي تم تبنيها في القمة الرابعة عشر، والتي تُحدد أولويات المدينة واحتياجاتها العاجلة، ويعرب في هذا الصدد عن امتنانه للدول الأعضاء التي قدمت مساهمات للخطة؛
- (34) **يدعو** جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الامتناع عن أي شكل من أشكال التعاون والتنسيق مع سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي بما يتعلق في مدينة القدس الشريف، بما في ذلك توقيع الاتفاقيات التي من شأنها أن تؤثر على الوضع السياسي والقانوني للمدينة المقدسة **ويدعو** إلى عدم قبول اعتماد إسرائيل لدى المنظمات الدولية والتي تشمل أي جزء من الأرض الفلسطينية المحتلة وتحديداً القدس الشرقية؛
- (35) **يعيد** التأكيد على القرار رقم 216 (22/12) الصادر عن الدورة الثانية والعشرين لمجلس مجمع الفقه الإسلامي التي انعقدت في دولة الكويت في الفترة 22 إلى 25 آذار/مارس 2015 المتعلقة بأهمية نصرته وتأييده أهل فلسطين ودعمهم، باعتبار القدس الشريف، تخص المسلمين جميعاً، وأن الحفاظ على المسجد الأقصى المبارك من جملة إيمان المسلمين ومسؤولياتهم؛
- (36) **يدعو** اللجنة التنفيذية لمنظمة التعاون الإسلامي ومكتبها للاجتماع فوراً ووضع خطة تحرك لنقل موقف دول التعاون الإسلامي بخصوص مدينة القدس والقضية الفلسطينية عموماً إلى حكومات دول العالم والمنظمات الدولية لاطلاعها على خطورة الوضع في الأرض الفلسطينية، ومطالبتها باتخاذ الإجراءات السياسية والقانونية لمواجهة؛
- (37) **يشيد** بالجهود التي تبذلها المملكة الأردنية الهاشمية ودور جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم، الوصي على المقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس الشريف، في الدفاع وحماية وصون مدينة القدس ومقدساتها الإسلامية والمسيحية، ودعم صمود سكانها العرب الفلسطينيين المقدسيين على أرضهم في مواجهة الانتهاكات والإجراءات الإسرائيلية غير القانونية والتي تهدف إلى تغيير الهوية العربية الإسلامية والمسيحية للمدينة، ويجدد رفضه لكافة المحاولات الإسرائيلية التي تمس الرعاية والوصاية الهاشمية، التي أعاد التأكيد عليها الاتفاق الهام الموقع بين جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم ملك المملكة الأردنية الهاشمية، وفخامة الرئيس محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، في عمان بتاريخ 3 آذار/مارس 2013م، كما يشيد بقرارات اليونسكو بتثبيت تسمية المسجد الأقصى المبارك/ الحرم القدسي الشريف كمترادين لمعنى واحد، والتأكيد على أن تلة باب المغاربة جزء لا يتجزأ من المسجد الأقصى المبارك/ الحرم القدسي الشريف، وحق إدارة أوقاف

القدس وشؤون المسجد الأقصى المبارك التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الأردنية في إعادة ترميم باب المغاربة وصيانة المسجد الأقصى المبارك/ الحرم القدسي الشريف، والحفاظ عليه وتنظيم الدخول إليه باعتبارها الجهة القانونية الحصرية الوحيدة المسؤولة عن الحرم البالغة مساحته ١٤٤ دونماً، وباعتباره مكان عبادة خالص للمسلمين، المحمي بالقانون الدولي والوضع القانوني والتاريخي القائم فيه.

(38) **يشيد** بالجهود المتواصلة التي يبذلها صاحب الجلالة الملك محمد السادس، رئيس لجنة القدس، لحماية المقدسات الإسلامية في القدس الشريف، والوقوف في وجه الإجراءات التي تقوم بها سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي بهدف تهويد المدينة المقدسة، كما يثمن الدور الملموس الذي تضطلع به وكالة بيت مال القدس الشريف المنبثقة عن لجنة القدس خلال إنجاز المشاريع التنموية والأنشطة لصالح سكان المدينة المقدسة ودعم صمودهم. ويدعو الدول الأعضاء إلى زيادة الدعم المخصص للوكالة لتمكينها من تأدية مهامها المتمثلة في إنجاز مشاريع تنموية والمحافظة على الطابع العربي والإسلامي والحضاري لمدينة القدس؛

(39) **يوكد** على مركزية دور لجنة القدس، تحت رئاسة جلالته الملك محمد السادس، في التصدي للإجراءات الخطيرة والمتصاعدة التي تقوم بها سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي في مدينة القدس الشريف، ويدعو فريق الاتصال الوزاري الخاص بفلسطين إلى ضرورة الاجتماع والتحرك لوضع خطة لدعم وحماية القضية الفلسطينية ومدينة القدس الشريف في ظل التطورات والتصعيد الإسرائيلي المتواصل ضد الشعب الفلسطيني وقضيته؛

(40) **يطلب** من الأمانة العامة مواصلة تنظيم فعاليات وندوات وانشطة واصدارات تسعى للحفاظ على الطابع التاريخي والحضاري الإسلامي لمدينة القدس الشريف وسبل مواجهة ممارسات سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلية المستمرة لتغيير المعالم التاريخية الديموغرافية والحضارية والدينية للمدينة المقدسة، وذلك بالتنسيق مع دولة فلسطين والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية؛

(41) **يكلف** الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى القادمة.

قرار رقم PAL-49/3

بشأن

آليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته التاسعة والأربعين (الوسطية والاعتدال صمام الأمن والاستقرار) في نواكشوط بالجمهورية الإسلامية الموريتانية يومي 24-25 شعبان 1444هـ (الموافق: 16-17 مارس 2023)؛

إذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي ومن قراراتها الداعية إلى دعم الشعب الفلسطيني؛

وإذ يندد بالممارسات الاستيطانية ومصادرة الأراضي والأماكن المقدسة وللقيم الإسلامية والمسيحية؛
تمارسها إسرائيل ضد المواطنين الفلسطينيين في كل الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، ومحاصرتها لمدينة القدس الشريف وانتهاكها للأماكن المقدسة وللقيم الإسلامية والمسيحية؛

وإذ يثمن قرارات القمة العربية الطارئة في القاهرة في أكتوبر 2000م بإنشاء آلية لدعم الشعب الفلسطيني، والحفاظ على هوية القدس، وتعزيز القدرات الذاتية للاقتصاد الفلسطيني، وقرارات قمة الجزائر 2005 وقمة الخرطوم 2006 وقمة الرياض 2007، وقمة سرت 2010، بشأن توسيع قاعدة موارد صندوق القدس وصندوق الأقصى، ودعوة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي للانضمام إلى الصندوقين؛

وإذ يشيد بنضال الشعب الفلسطيني العادل والمشروع من أجل استرداد حقوقه الوطنية الثابتة، ويعقد العزم على دعمه بكل السبل والطرق الممكنة ليتمكن من تجاوز محنته وتحقيق أهدافه الكاملة:

1) **يدين** الإجراءات العقابية التي تفرضها سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي، بما فيها العوائق الاقتصادية على الأرض الفلسطينية مما يتسبب في معاناة المواطنين الفلسطينيين وتدهور في الأوضاع المعيشية والأمن الإنساني، ويذكر الدول الأعضاء إلى ضرورة تنفيذ إعلان باكو الصادر في 11 يونيو 2013 وقرارات القمم الإسلامية اللاحقة، ويدعوهم إلى سرعة الوفاء بتعهداتهم لصالح الخطة الاستراتيجية الفلسطينية لتطوير القطاعات الحيوية في مدينة القدس الشريف، والتي تحدد الأولويات والحاجيات الطارئة للمدينة؛ ويكلف الأمانة العامة بمتابعة تنفيذ هذه الخطة بالتنسيق مع دولة فلسطين، كما يتبنى آلية التدخل التطوعية لتوفير التمويل اللازم لتنفيذ الخطة بالتنسيق مع دولة فلسطين؛

2) **يدين** سطو سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي المستمر على أموال الضرائب الخاصة بالشعب الفلسطيني وسرقة موارده الطبيعية، ويرفض هذا العدوان السافر على مقدراته، الذي تسعى سلطات الاحتلال من خلاله إلى ابتزاز الشعب الفلسطيني ومواصلة سياسة العقاب الجماعي ضد عائلات الأسرى والشهداء، ويؤكد على توفير الدعم الفعلي والسريع للشعب الفلسطيني لمواجهة هذا الحصار المالي المدعوم من الولايات

المتحدة، كما يؤكد على مسؤولية سلطات الاحتلال الاستعماري عن جبر الضرر المترتب على إجراءاته غير الشرعية؛

(3) **يدعو** الدول الأعضاء لتفعيل قرار القمة الاسلامية الثالثة عشر، المتعلق بدعم وتوسعة برنامج التمكين الاقتصادي للشعب الفلسطيني في أرض دولة فلسطين ومدينة القدس والذي أطلقه صندوق الأقصى بإدارة البنك الإسلامي للتنمية، ويدعو الدول الأعضاء لحشد المزيد من الموارد لهذا البرنامج عبر المساهمات الطوعية من الحكومات ومن القطاع الخاص والأفراد والمؤسسات، الأمر الذي سيعزز ويدعم صمود الشعب الفلسطيني على أرضه؛

(4) **يدعو** الدول الأعضاء التي لم تنضم إلى صندوق القدس والأقصى المبادرة بالانضمام إلى عضويتها، وتقديم الدعم الاقتصادي لتعزيز صمود أبناء الشعب الفلسطيني ودعم برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في فلسطين، وتقديم المساعدات لبناء اقتصاد وطني بمقوماته الذاتية، والعمل على دعم مؤسساته الوطنية؛

(5) **يطلب** من البنك الإسلامي للتنمية اصدار تقرير تقييمي للوضع المالي لصندوق القدس والأقصى ويعهد إلى الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية بالترتيب، لإجراء مشاورات عاجلة لوضع الآليات اللازمة لتعبئة الموارد لدعم صندوق الأقصى والقدس من الدول الأعضاء؛

(6) **يطلب** من الامانة العامة حث الدول الاعضاء تقديم الدعم المالي اللازم لصندوق الوقف الانمائي، لتوفير رافد مستدام لدعم وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين؛

(7) **يدعو** الدول الاعضاء الى توفير الدعم لسجل الأمم المتحدة للأضرار الناتجة عن تشييد الجدار في الارض الفلسطينية المحتلة لما له من أهمية في توثيق الجرائم والتأكيد على المسؤولية القانونية للاحتلال اتجاهاً؛

(8) **يعرب** عن قلقه العميق من النتائج التي خلص لها التقرير الصادر عن مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن التكاليف الاقتصادية للاحتلال الاسرائيلي على الشعب الفلسطيني، والخسائر المالية الناجمة عن الاحتلال الاستعماري لأرض دولة فلسطين والتي وصلت الى ما يقارب 58 مليار دولار منذ العام 2000، ويؤكد على مسؤولية إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، عن جبر الضرر وتعويض الشعب الفلسطيني عن كافة الخسائر المترتبة عن إستثماره لأرضه، **ويدعو** الدول الاعضاء لتوفير الدعم اللازم لبرنامج مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية المعني بحصر الخسائر الاقتصادية ليتمكن من إستكمال أعماله في هذا الصدد؛

(9) **يدعو** الدول الاعضاء الى اتخاذ الاجراءات اللازمة التي من شأنها اعفاء السلع والمنتجات الفلسطينية من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الاثر المماثل وبدون قيود كمية او نوعية، الامر الذي سيكون له أثر ايجابي على تعزيز صمود الشعب الفلسطيني على ارضه ودعم جهود دولة فلسطين في مساعيها للانفكاك عن الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي؛

(10) **يدعو** الدول الأعضاء إلى توفير الدعم والخبرات القانونية لمتابعة أي فرد أو مؤسسة أو شركة، يثبت تورطها في أي أعمال أو أنشطة استعمارية بما فيها تلك التي سيرد ذكرها على قائمة المفوض السامي لحقوق الإنسان، والتي تتورط في انتهاك قرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي داخل أرض دولة فلسطين المحتلة بما فيها

القدس الشريف، وخاصة منها تلك التي تتورط في أنشطة الاستيطان وجدار الضم التوسعي، وغيرها من النشاطات الأخرى التي تنتهك حقوق أبناء الشعب الفلسطيني؛

(11) **يدعو الأمانة العامة الى حث الدول الاعضاء على تحمل مسؤولياتها واستضافة مؤتمر مانحين لحشد الدعم لتنفيذ الخطة الإنمائية الاستراتيجية القطاعية للقدس الشرقية (2018-2022)، ويدعو الدول الأعضاء في المنظمة الى المشاركة لإنجاح المؤتمر؛**

(12) **يدعو الأمانة العامة إلى تنظيم مؤتمر دولي هذا العام لعواصم دول التعاون الإسلامي ومحافظة القدس، وذلك تنفيذاً للفقرة رقم 5 من القرار رقم 43/6 والمتعلق بآليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني من أجل دعم مدينة القدس من خلال خطوات عملية ملموسة في كافة المجالات تعكس أهمية المدينة وموقعها لدى العالم الإسلامي وامتداداً لروح التضامن الإسلامي مع أبناء الشعب الفلسطيني؛**

(13) **يطلب من الأمين العام اعداد تقرير حول كافة الصناديق والبرامج المخصصة لدولة فلسطين والقدس الشريف، وتحديد قيمتها المالية؛**

(14) **يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة القادمة.**

قرار رقم 49/4 - PAL

بشأن

الجولان السوري المحتل

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته التاسعة والأربعين (الوسطية والاعتدال صمام الأمن والاستقرار) في نواكشوط بالجمهورية الإسلامية الموريتانية يومي 24-25 شعبان 1444هـ (الموافق: 16-17 مارس 2023)؛

وإذ ناقش البند المعنون " الجولان السوري المحتل" وقرار إسرائيل الصادر في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1981م بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل؛

وإذ استعرض ما يواجهه المواطنون السوريون في الجولان السوري المحتل من إجراءات قمعية ومحاولات إسرائيلية مستمرة لإرغامهم على القبول بالهوية الإسرائيلية؛

وإذ يشير إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة ذات الصلة خاصة القرار رقم: 32/3-س الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في طهران، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، والقرار رقم 9/3-س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية التاسعة في الدوحة، والقرار رقم 34/2-س الصادر عن الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في إسلام آباد، والقرار الصادر عن الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في كمبالا، والقرار رقم 36/3 - س (ق.إ) الصادر عن الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دمشق بالجمهورية العربية السورية، والقرار رقم 10/3-س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية العاشرة في بوتراجايا بماليزيا، والقرار رقم 11/3-س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية الحادية عشرة في دكار/ السنغال؛

وإذ يشير إلى قرار مجلس الأمن رقم 497 لعام (1981) بتاريخ 17 كانون الأول/ ديسمبر 1981م وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وآخرها القرار الصادر عن دورتها الثانية والستين؛

وإذ يلاحظ أن إسرائيل قد رفضت، انتهاكاً للمادة (25) من ميثاق الأمم المتحدة، قبول وتنفيذ قرارات مجلس الأمن، وخاصة القرار 497(1981) الذي اعتبر فيه قرار إسرائيل ضم الجولان السوري المحتل لاغياً وباطلاً وليس له أثر قانوني؛

وإذ يعبر عن قلقه البالغ إزاء استمرار محاولات إسرائيل تحدي إرادة المجتمع الدولي ومواصلة تأكيدها قرارات الضم التي اعتبرها المجتمع الدولي ملغاة وباطلة وغير شرعية؛

وإذ يؤكد سريان اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 على الجولان السوري المحتل، وبأن إقامة مستوطنات واستقدام مستوطنين إلى الجولان السوري المحتل، يُشكل خرقاً لهذه الاتفاقية وتدميراً لعملية السلام؛

وإذ يؤكد المبدأ الأساسي المتمثل في عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة؛

وإذ يشجب عدم انصياع إسرائيل لإرادة المجتمع الدولي بالانسحاب من الجولان السوري المحتل، الذي تحتله منذ عام 1967، خلافاً لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة والقانون الدولي؛

وإذ يعرب عن قلقه من تدمير إسرائيل لعملية السلام التي انطلقت من مدريد على أساس قراري مجلس الأمن 242 و338 وصيغة الأرض مقابل السلام، ومن المخاطر الناجمة عن نكوص إسرائيل عن الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها؛

وإذ يُذَكِّر الفاعلين الدوليين، بمن فيهم الأعضاء الخمسة الدائمين لمجلس الأمن، بمسؤولياتهم الأخلاقية لممارسة ضغوطهم على إسرائيل لحملها على قبول قرار مجلس الأمن الدولي رقم (494) الذي يرفض ويلغي ضم إسرائيل لمرتفعات الجولان؛

(1) يشيد بصمود المواطنين العرب السوريين في الجولان السوري المحتل ضد الاحتلال وتصديهم الباسل لإجراءات إسرائيل القمعية ومحاولاتها المستمرة للنيل من تمسكهم بأرضهم وهويتهم العربية السورية، ويعلن دعمه لهذا الصمود.

(2) يدين بشدة إسرائيل لعدم امتثالها لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام (1981)، ويؤكد من جديد أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل ملغي وباطل وليست له أية قيمة شرعية على الإطلاق، ويُشكل انتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة ولميثاق وقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي، ولاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 والأحكام ذات الصلة في اتفاقيتي لاهاي لعام 1899 و 1907 ولقواعد القانون الدولي وخاصة مبدأ عدم اكتساب الأراضي بالقوة.

(3) يدين بقوة إسرائيل لاستمرارها في تغيير الطابع القانوني للجولان السوري المحتل وتكوينه الديمغرافي وهيكلة المؤسسي ولسياستها وممارساتها المتمثلة خاصة في الاستيلاء على الأراضي والموارد المائية وبناء المستوطنات وتوسيعها ونقل المستوطنين إليها واستغلال مواردها الطبيعية وإقامة المشاريع عليها وفرض

المقاطعة الاقتصادية على المنتجات الزراعية للسكان العرب ومنع تصديرها. كما يدين بشكل خاص قيام سلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي مؤخراً بالسماح لما يسمى " مجلس المستوطنين في الجولان " بدعوة المستوطنين الإسرائيليين للاستيطان في الجولان السوري المحتل بتسهيلات مالية تحت شعار " تعال إلى الجولان".

(4) **يدين** بقوة محاولات إسرائيل لفرض الجنسية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين العرب السوريين، وهي تدابير تشكل خرقاً صارخاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب لعام 1949 وللقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية.

(5) **يدين** التهديدات الإسرائيلية المتكررة الموجهة ضد سورية والرامية إلى تدمير عملية السلام وتوسيع التوتر في المنطقة.

(6) **يدين** بشدة الخرق العدواني الإسرائيلي للمجال الجوي السوري في 6 أيلول/ سبتمبر 2007، الذي يشكل خرقاً فاضحاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، ويشيد بموقف سورية الرصين إزاء سياسات التصعيد الإسرائيلية التي تهدف لتقويض العملية السلمية الحقيقية والشاملة في المنطقة، ويحمل إسرائيل مسؤولية هذا الخرق السافر للسيادة السورية، معرباً عن تضامنه مع الجمهورية العربية السورية.

(7) **يؤكد** من جديد أن استمرار إسرائيل في احتلال الجولان السوري منذ عام 1967 وضمها إياه في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1981، يشكلان تهديداً مستمراً للسلام والأمن في المنطقة.

(8) **يؤكد** على وجوب إلزام إسرائيل الفوري ببنود أحكام اتفاقية جنيف الخاصة بالأسرى، المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949، وتطبيقها على الأسرى السوريين في الجولان السوري المحتل المعتقلين في سجون الاحتلال الإسرائيلي في ظروف لا إنسانية منذ أكثر من 20 عاماً، الأمر الذي أدى إلى تدهور حالتهم الصحية والنفسية، وتعريض حياتهم للخطر، في مخالفة واضحة لكافة الأعراف الدولية والإنسانية.

(9) **يؤكد** على حق الجمهورية العربية السورية في استرجاع كامل سيادتها على الجولان السوري المحتل.

(10) **يطالب** إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/ يونيو 1967 تنفيذاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والبدء بترسيم هذا الخط.

(11) **يطالب** إسرائيل بالاحترام الكامل للأسس التي قامت عليها عملية السلام في مدريد طبقاً لقراري مجلس الأمن رقم 242 و338 وصيغة الأرض مقابل السلام، وباحترام جميع الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها.

(12) **يطالب** من جديد جميع الدول بوقف تقديم أية معونات عسكرية واقتصادية ومالية وتكنولوجية وبشرية لإسرائيل من شأنها أن تؤدي إلى إطالة أمد الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري وتشجع إسرائيل على متابعة سياستها التوسعية الاستيطانية.

(13) **يطالب** الرباعية الدولية والمجتمع الدولي بتحمل مسؤولياتهم، في إلزام إسرائيل بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية، التي تدعو إلى الانسحاب الكامل من الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/ يونيو 1967 والبدء بترسيم هذا الخط، ومن الأراضي العربية المحتلة الأخرى، لتحقيق سلام دائم وشامل في المنطقة.

- (14) **يعلن** دعمه ومساندته لسورية في موقفها الثابت والملتزم بتحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة.
- (15) **يطلب** من الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة القادمة.

قرار رقم 49/5 – PAL

بشأن

التضامن مع لبنان

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته التاسعة والأربعين (الوسطية والاعتدال صمام الأمن والاستقرار) في نواكشوط بالجمهورية الإسلامية الموريتانية يومي 24-25 شعبان 1444هـ (الموافق: 16-17 مارس 2023)؛

وإذ يدعو الرفقاء اللبنانيين الى مواصلة جهودهم لانتخاب رئيس للجمهورية وتشكيل حكومة في اقرب وقت ممكن، حرصاً على انتظام عمل المؤسسات الدستورية والاستقرار ولضرورات الخروج من الازمة الاقتصادية والمالية الخانقة.

يقرر:

- (1) **تجديد التضامن الكامل مع لبنان** ولكافة مؤسساته الدستورية بما يحفظ الوحدة الوطنية اللبنانية وأمن واستقرار لبنان وسيادته على كامل أراضيه، وتأكيد حق اللبنانيين في تحرير أو استرجاع مزارع شبعاً وتلال كفر شوبا اللبنانية والجزء اللبناني من بلدة العجر، وحقهم في مقاومة أي اعتداء بالوسائل المشروعة، والتأكيد على أهمية وضرورة التفريق بين الإرهاب والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال الإسرائيلي التي هي حق أقرته المواثيق الدولية ومبادئ القانون الدولي، وعدم اعتبار العمل المقاوم عملاً إرهابياً.
- (2) **دعم موقف لبنان** في مطالبته المجتمع الدولي بتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1701 (2006) المبني على القرارين رقم 425 (1978) ورقم 426 (1978) عبر وضع حد نهائي لانتهاكات إسرائيل ولتهديداتها الدائمة له ولمنشآته المدنية وبنيته التحتية.
- (3) **تأكيد الدعم** للخلاصات الصادرة عن الاجتماعات المتتالية لمجموعة الدعم الدولية للبنان، والترحيب بجهود المجتمع الدولي لتكريس الاستقرار في لبنان عبر انعقاد هذه المجموعة والمؤتمرات التي هدفت لدعم الاقتصاد اللبناني والحيش اللبناني، وخاصة مؤتمر رومانيا وسيدر ومؤتمر باريس بتاريخ 2019/12/11م، والالتزام بمساندة لبنان في ضوء التحديات الاقتصادية والمالية والنقدية الراهنة.
- (4) **التأكيد على التضامن مع لبنان** ومساندته بعد انفجار مرفأ بيروت في 2020/8/4، وما ترتب عنه من تدمير ضخم للمرفق الحيوي والأبنية السكنية والبنى التحتية، والأمل الخاصة والعامّة وسقوط آلاف الضحايا بين قتيل وجريح بالإضافة إلى عدد كبير من المفقودين والمشردين ما أدى إلى إعلان بيروت مدينة منكوبة، في ظل تحديات اجتماعية واقتصادية يواجهها لبنان أساساً.
- (5) **والتأكيد على ضرورة** كشف التحقيقات الجارية لملاساته ومحاسبة المسؤولين عن حصوله وعلى دعم لبنان وعاصمته وشعبه لإعادة بناء ما تهدم والتخفيف عن المتضررين والتأكيد على أهمية مرفأ بيروت ودوره التاريخي الحيوي كصلة وصل تجارية ومدخل للبضائع والسلع إلى دول المنطقة وتكثيف الجهود لإعادة إعمارهِ وتجهيزهِ، والإشادة بمشاعر التضامن التي عبرت عنها دول منظمة التعاون الإسلامي والدول الصديقة ومسارعتها إلى تقديم المساعدات للبنان وبما تعهدت به في مؤتمر الدعم الدولي الذي عقد لهذه الغاية بتاريخ 2020/8/9، بالإضافة إلى الزيارات التي قام بها عدد من مسؤولي الدول الأعضاء لمنظمة التعاون الإسلامي في بيروت.
- (6) **الإشادة بالدور الوطني** الذي يقوم به الجيش اللبناني والقوى الأمنية اللبنانية في صون الاستقرار والسلم الأهلي، ودعم الجهود المبذولة من أجل بسط سيادة الدولة اللبنانية حتى الحدود المعترف بها دولياً، وتوجيه التحية للشهداء والجرحى وتثمين التضحيات الذي يقدمها الجيش اللبناني في مكافحة الإرهاب ومواجهة التنظيمات الإرهابية والتكفيرية، وخاصة تلك التي وردت في قرار مجلس الامن رقم 2170 (2014م) والقرارات اللاحقة ذات الصلة،
- (7) **إدانة جميع الأعمال** الإرهابية والتحركات المسلحة والتفجيرات الإرهابية التي استهدفت عدداً من المناطق اللبنانية وأوقعت عدداً من المواطنين الأبرياء، ورفض كل المحاولات الأيالة إلى بث الفتنة وتقويض أسس

العيش المشترك والسلم الأهلي والوحدة الوطنية وزعزعة الأمن والاستقرار، وضرورة محاربة التطرف والتعصب والتكفير والتدخل في الشؤون الداخلية اللبنانية، والتعاون التام والتنسيق لمكافحة الإرهاب والقضاء عليه وتجفيف مصادر تمويله والتعاون في مجال تبادل المعلومات والخبرات وبناء القدرات ومحاسبة مرتكبي الأعمال الإرهابية والجرائم ضد الإنسانية والمحرضين على أعمال العنف والتخريب التي تهدد السلم والأمن وتشديد العقوبات عليهم وانتهاج إجراءات احترازية في هذا الشأن.

(8) دعم لبنان في تصديه ومقاومته العدوان الإسرائيلي المستمر عليه وعلى وجه الخصوص عدوان يوليو/تموز من العام 2006، واعتبار تماسك ووحدة الشعب اللبناني في مواجهة ومقاومة العدوان الإسرائيلي عليه ضماناً لمستقبل لبنان وأمنه واستقراره، وتوصيف الجرائم الإسرائيلية بجرائم حرب تستوجب ملاحقة مرتكبيها وتحميل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن اعتداءاتها، وإلزامها بالتعويض للجمهورية اللبنانية وللمواطنين اللبنانيين والترحيب بالقرارات التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة حول " البقعة النفطية " على الشواطئ اللبنانية: وأخراً قرار الجمعية العامة رقم: 199/7576/209 الذي تبنته في دورتها السادسة والسبعين بتاريخ 2021/12/17، والذي يلزم إسرائيل بدفع تعويضات مالية عن الأضرار التي لحقت بلبنان جراء قصف إسرائيل لمحطة الجية للطاقة الكهربائية في حرب يوليو/تموز 2006.

(9) إدانة الاعتداءات الإسرائيلية على السيادة اللبنانية برأ وجرماً وجواً، التي فاق عددها العشرين ألف انتهاك في السنوات الستة عشرة الماضية والمتزايدة على نحو مقلق يرهب اللبنانيين في المناطق المأهولة كافة ومنها:

- الخروقات اليومية والمتنامية للأجواء اللبنانية بواسطة الطيران الحربي والطائرات المسييرة والتي وصلت الى انتهاك الأجواء في عمق الأراضي اللبنانية، وصولاً الى العاصمة بيروت في اعتداء صارخ على أمن واستقرار وسيادة لبنان، وبعضها يشكل تهديداً مباشراً وخطيراً لحركة الملاحة وسلامة الطيران المدني.
- الخرق الإسرائيلي المتواصل للمجتمع اللبناني عن طريق زرع العملاء ونشر شبكات التجسس، بهدف زعزعة الأمن والاستقرار على الأراضي اللبنانية.

• الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق لبنان السيادية والاقتصادية في مياهه الإقليمية ومنطقته الاقتصادية الخالصة وفي ثروته النفطية والغازية المتواجدة ضمن مناطقه البحرية، حيث فاق عددها 15 ألف انتهاك في السنوات الثلاثة عشر الماضية.

• الحرب الالكترونية التي تشنها إسرائيل ضد الجمهورية اللبنانية عبر الزيادة الملحوظة في عدد الأبراج والهوائيات وأجهزة الرصد والتجسس والمراقبة التي تهدف إلى القرصنة والتجسس على كافة شبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية،

• امتناع إسرائيل عن تسليم كامل المعلومات الصحيحة والخرائط المتعلقة بمواقع الذخائر غير المتفجرة كافة، بما فيها كمية وأنواع القنابل العنقودية التي ألقتها بشكل عشوائي على المناطق المدنية الأهلة بالسكان إبان عدوانها على لبنان في صيف العام 2006م.

• استمرار إسرائيل في سياسية التهديد والتهويل ضد لبنان، إضافة للانتهاك الإسرائيلي للسيادة اللبنانية المتمثل ببناء حائط وإنشاءات داخل الأراضي اللبنانية في نقاط التحفظ على الخط الأزرق (لبنان)

(10) تأكيد المجلس على:

• حق لبنان باستثمار موارده الطبيعية لاسيما في منطقته الاقتصادية الخالصة بعد انجاز ترسيمه لحدوده البحرية الجنوبية والحرص على تمكينه من استكمال استثماره لهذه الموارد .

• ضرورة الحفاظ على الصيغة اللبنانية التعددية الفريدة القائمة على المناصفة بين المسلمين والمسيحيين وكذلك صيغة التعايش بين الأديان والحوار بينها والتسامح وقبول الآخر وإدانة نقيضها الحضاري الصارخ الذي تمثله التنظيمات الإرهابية الإلغائية بما ترتكبه من جرائم بحق الإنسانية والتي تحاكي إسرائيل في سياساتها الاقصائية القائمة على يهودية الدولة وممارساتها العدوانية تجاه المسلمين والمسيحيين.

• دعم مبادرة فخامة رئيس الجمهورية العماد ميشال عون ليكون لبنان مركزاً دائماً للحوار بين مختلف الحضارات والديانات، عبر انشاء اكااديمية الإنسان للتلاقي والحوار، التي تضمنها القرار رقم: 73/344 الذي اعتمدهت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والسبعين بتاريخ 2019/9/16م والعمل على توفير الدعم اللازم لإنشاء هذه الأكاديمية المنشودة ووضع المبادرة وضع التنفيذ.

- دعم المؤسسات الدستورية اللبنانية في تعزيز حضور لبنان العربي والدولي ونشر رسالته الحضارية وتنوعه الثقافي لاسيما في مواجهة إسرائيل، والحفاظ على الجماعات الاصلية والاساسية المكونة للنسيج الاجتماعي لدول المنطقة وضرورة صون حقوقها ومنع استهدافها من قبل الجماعات الإرهابية وتوصيف الجرائم المرتكبة بحقها جرائم ضد الإنسانية.
- دعم المؤسسات الدستورية اللبنانية في المضي بالالتزام بأحكام الدستور لجهة رفض التوطين والتمسك بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم، وتثمين الموقف الواضح والثابت للشعب وللقيادة الفلسطينية الراضة لتوطين اللاجئين الفلسطينيين في الدول المضيفة، خاصة في لبنان. والتأكيد على ضرورة أن تقوم الدول والمنظمات الدولية بتحمل كامل مسؤولياتها والمساهمة في بشكل دائم وغير منقطع بتمويل وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) واستكمال تمويل اعادة اعمار مخيم نهر البارد ودفع المتوجبات المالية لصالح خزينة الدولة اللبنانية (من كهرباء واستهلاك للبنى التحتية) ودفع المستحقات لأصحاب الأملاك الخاصة التي أنشئت عليها المخيمات المؤقتة على الأراضي اللبنانية.
- حرص الحكومة اللبنانية على احترام قرارات الشرعية الدولية وعلى مسار إحقاق العدالة بما يختص بجريمة اغتيال الرئيس الشهيد رفيق الحريري ورفاقه، بعيداً عن أي تسييس أو انتقام وبما لا ينعكس سلباً على استقرار لبنان ووحدته وسلمه الأهلي.
- دعم جهود الحكومة اللبنانية في متابعة قضية تغييب سماحة الإمام موسى الصدر ورفيقه الشيخ محمد يعقوب والصحافي عباس بدر الدين، من أجل التوصل إلى تحريرهم والعمل على مساءلة مسؤولي النظام الليبي السابق لوضع حد لهذه الجريمة.

(11) ترحيب المجلس:

- بإجراء الانتخابات التشريعية الأخيرة التي تم إنجازها في أيار/مايو ٢٠٢٢ في لبنان والخارج والتطلع الى استكمال المسار الدستوري في أقرب الأجل بانتخاب رئيس للجمهورية وتشكيل حكومة جديدة.
- بالمبادرة الكويتية التي تقدم بها معالي وزير خارجية دولة الكويت الشقيقة السابق الشيخ احمد ناصر محمد الصباح والتي نالت دعم دول عربية شقيقة ودول اجنبية صديقة، كما بانفتاح لبنان عليها وتجاوبه وتفاعله معها انطلاقاً من انتماؤه العربي الراسخ وحرصه على دوره الفاعل ضمن العائلة العربية والإسلامية ومنظومة العمل المشترك بكافة تشعباته، مع التعويل على استكمال مسارها ومواكبة خطواتها تحقيقاً لمقاصده.
- بالاتفاق اللبناني العراقي والذي يقوم العراق بموجبه بتزويد لبنان بقسم من احتياجاته النفطية تمكيناً له من مواجهة أزمة الكهرباء خصوصاً.
- بوحدة موقف الشعب اللبناني وتمسكه بسلمه الأهلي الذي يبقيه بمنأى عن النار المشتعلة حوله في المنطقة، مع اعتماد لبنان لسياسة خارجية مستقلة تقوم على مصلحة لبنان العليا واحترام القانون الدولي.
- بنجاح لبنان في ترسيم حدوده البحرية الجنوبية وتثبيت حقه في استخراج النفط والغاز من منطقتة الاقتصادية الخالصة ومياهه الإقليمية.
- بالجهود التي يبذلها لبنان حكومة وشعباً حيال موضوع النازحين السوريين الوافدين إلى أراضيه لجهة استضافتهم رغم إمكانياته المحدودة، والتأكيد على ضرورة مؤازرة ودعم لبنان في هذا المجال، ووقف تزايد تلك الأعباء والأعداد من النازحين والتشديد على أن يكون وجودهم مؤقتاً في ظل رفض لبنان لأي شكل من أشكال اندماجهم أو إدماجهم في المجتمعات المضيفة، وحرصه على أن تكون هذه المسألة مطروحة على رأس قائمة الاقتراحات والحلول للأزمة السورية لما في الامر من تهديد كياني ووجودي للبنان والسعي بكل ما أمكن لتأمين عودتهم الأمانة إلى بلادهم في أسرع وقت ممكن باعتبارها الحل الوحيد المستدام للنازحين من سوريا إلى لبنان، والإشادة بالمحاولات الحثيثة التي تبذلها الحكومة اللبنانية لتقليص أعداد النازحين السوريين الموجودين على الأراضي اللبنانية وتوفير أمن اللبنانيين والسوريين وتخفيف الأعباء عن شعب لبنان واقتصاده، خصوصاً في ظل الازمة الاقتصادية والمالية التي يمر بها لبنان.

- الترحيب بالدعم الذي يتلقاه الجيش اللبناني في عدد من الدول الشقيقة والصديقة، خصوصاً في ظل الازمة المالية والاقتصادية التي تعصف بلبنان، وحث جميع الدول على تعزيز قدرات الجيش اللبناني وتمكينه من القيام بالمهام الملقاة على عاتقه، كونه ركيزة لضمان الأمن والاستقرار والسلم الأهلي في لبنان.

(12) يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة القادمة.

قرار رقم PAL-49/6

بشأن

الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته التاسعة والأربعين (الوسطية والاعتدال صمام الأمن والاستقرار) في نواكشوط بالجمهورية الإسلامية الموريتانية يومي 24-25 شعبان 1444هـ (الموافق: 16-17 مارس 2023)؛

بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي المتضمن في الوثيقة رقم (-) OIC/CFM-48/2022/PAL/SG.REP:

إذ يشير إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية، والإعلان حول الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط الذي صدر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته الرابعة والعشرين التي عقدت في جاكارتا بإندونيسيا في الفترة من 28 رجب إلى 2 شعبان 1417هـ ، الموافق 9 -12 كانون الأول/ ديسمبر 1996، وإلى الإعلان الخاص بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي - الإسرائيلي الصادر عن الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في إسلام آباد، باكستان يوم 13 ذي القعدة 1417هـ الموافق 23 آذار/مارس 1997، والقرار

رقم 6 – 8س (ق.إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثامن المنعقد في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية في الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1418 هـ ، الموافق 9 – 11 كانون الأول/ديسمبر 1997، والقرار رقم 25/6-س الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته الخامسة والعشرين التي عقدت في الدوحة بقطر في الفترة من 17 إلى 19 ذو القعدة 1418 هـ ، الموافق 15 – 17 آذار/مارس 1998، والبيان الختامي الصادر عن الدورة السابعة عشرة للجنة القدس التي عقدت في الدار البيضاء بالمملكة المغربية يومي 4 و5 ربيع الآخر 1419 هـ ، الموافق 29 – 30 تموز/يوليو 1998، والقرار رقم 26/6 – س الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية في دورته السادسة والعشرين التي عقدت في واغادوغو، بوركينا فاسو في الفترة من 28 حزيران/يونيو إلى 1 تموز/يوليو 1999؛

وإذ يؤكد سيادة دولة فلسطين على كافة الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، بما فيها القدس الشرقية، ومجالها الجوي والبحري، ومياهها الإقليمية، وحدودها مع دول الجوار وحققها في مواردها، ويشدد مجدداً بأن إنهاء الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي وتحقيق حق تقرير المصير والعودة للاجئين هو ضمان حل الدولتين، باعتباره الحل الوحيد والمعتمد دولياً، والمستند الى القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ووفقاً لمرجعيات عملية السلام، ومبادرة السلام العربية لعام 2002 التي أقرتها القمة الإسلامية الاستثنائية في مكة المكرمة عام 2005؛

يؤكد ان اي مقترح او مبادرة من اي طرف كان، لا يتسق مع القانون الدولي والاجماع والمرجعيات الدولية المتفق عليها والتي تقوم عليها العملية السياسية في الشرق الاوسط وحقوق الشعب الفلسطيني، هو مقترح مرفوض لا يمكن التعاطي معه،

وإذ يعبر عن قلقه من تقاعس الجهات الدولية الفاعلة بما فيها اللجنة الرباعية ومجلس الأمن عن وقف التدهور المتواصل على الأرض بسبب الممارسات غير القانونية لسلطات الاحتلال الاستعماري الإسرائيلي، وتحديد الأستيطان، ويدعوهم الى تحمل مسؤولياتهم وتنفيذ التزاماتهم والاضطلاع بمسؤولياتهم لاتخاذ خطوات جدية لإحياء العملية السياسية،

وبعد أن بحث الوضع الخطير الناجم عن استمرار السياسات العنصرية المنهجية للحكومات الإسرائيلية المتعاقبة المعادية للسلام، وعدم التزامها بقرارات الشرعية الدولية والاتفاقات الموقعة، والتي تسعى لتكريس نظام الأبارتهايد الاستعماري للأرض الفلسطينية المحتلة والترحيل القسري للشعب الفلسطيني عن أرضه؛

وإذ يعتبر نقل عدد من الدول لسفاراتها او فتح مكاتب تجارية او دبلوماسية لها في مدينة القدس، والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، انتهاكاً للقانون الدولي، ولقرارات الشرعية الدولية؛

وإدراكاً منه بمحاولات المجتمع الدولي حل النزاع العربي – الإسرائيلي، وفي القلب منه القضية الفلسطينية، بطريقة سلمية وعادلة:

- 1) يؤكد استمرار تضامنه الراسخ مع القيادة والشعب الفلسطيني من أجل إعمال الحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف بما فيها حق تقرير المصير والعودة وتجسيد دولة فلسطين المستقلة وعاصمتها القدس الشريف؛
- 2) يؤكد تمسكه بالسلام العادل والشامل في الشرق الأوسط، والذي يقوم على الانسحاب الكامل لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، من الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف والجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/يونيو 1967 ومن الأراضي اللبنانية التي ما تزال محتلة إلى الحدود المعترف بها دولياً، وانهاء احتلالها، وفق قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة خاصة قرارات مجلس الأمن 242 و338 و425 ومبدأ الأرض مقابل السلام ومرجعية مؤتمر مدريد، ومبادرة السلام العربية بعناصرها كافة، وتسلسلها الطبيعي كما وردت في القمة العربية في بيروت، الجمهورية اللبنانية في العام 2002، وتمكين الشعب

- الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة وعلى رأسها حقه في تقرير المصير، وحقه في العودة إلى دياره وممتلكاته وفق قرار الجمعية العامة 194 وتجسيد دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف؛
- (3) **يحمل** إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، وحكوماتها المتعاقبة بما فيها الحالية، المسؤولية عن تدهور الأوضاع وافشال الجهود السياسية والدبلوماسية لإيجاد حل سلمي في منطقة الشرق الأوسط بسبب سياساتها الاستعمارية، ورفضها للقانون الدولي والمرجعيات الدولية التي تقوم عليها عملية السلام، **ويستنكر** في هذا الصدد التصريحات العدوانية للمسؤولين في حكومة الاحتلال والتي تدعو إلى رفض وجود دولة فلسطينية والاستمرار في الاستيطان الاستعماري، **ويشدد** على أن إنهاء احتلال إسرائيل للأراضي العربية والأرض الفلسطينية بما فيها القدس الشرقية يؤدي إلى حل الدولتين القائم على الإجماع الدولي ومرجعيات عملية السلام المتعارف عليها استناداً لقرارات الأمم المتحدة، هو الحل الوحيد المقبول للسلام في المنطقة؛
- (4) **يجدد** التأكيد على تبنيه لمبادرة السلام العربية، لحل قضية فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي، دون تغيير وبالترتيب الذي أقره مؤتمر القمة العربي الرابع عشر الذي انعقد في بيروت، الجمهورية اللبنانية بتاريخ 28 آذار/مارس 2002، **ويعرب** عن دعمه لقرارات القمم العربية بشأنها؛
- (5) **يؤكد** على أهمية ودور مجلس الأمن في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين وبدفع جهود تحقيق السلام في المنطقة، ويدعوه إلى متابعة تنفيذ قراره 2334 (2016) الذي ينص على دعوة جميع الأطراف الاستمرار في بذل جهود جماعية لإطلاق مفاوضات ذات مصداقية حول جميع قضايا الوضع النهائي لعملية السلام في الشرق الأوسط وفقاً للمرجعيات المتفق عليها وفي إطار زمني محدد، بالإضافة إلى عدم الاعتراف بأية تغييرات على حدود ما قبل العام 1967، بما في ذلك ما يتعلق بالقدس الشريف، وفي هذا الصدد، يدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة الجهود بالتعاون مع المجتمع الدولي لتنفيذ القرار، ويشدد على سعيه لبذل الجهود لتحمل مجلس الأمن لمسؤولياته ودوره المحوري في عملية السلام وتنفيذ قراراته ذات الصلة في إنهاء الاحتلال الاستعماري لأرض دولة فلسطين؛
- (6) **يطلب** المجتمع الدولي، وخاصة مجلس الأمن بتحمل مسؤولياته في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، واتخاذ كافة التدابير الفعالة لإلزام إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، بالتقيد الصارم بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، ووضع آليات واضحة لضمان مساءلة إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، وتوفير الحماية للشعب الفلسطيني؛
- (7) **يعرب** عن رفضه لأية إجراءات أو مواقف من أي طرف كان لا ينسجم مع القانون والشرعية الدوليين، ويجدد رفضه لقرار عدد من الدول نقل سفاراتها أو فتح مكاتب تجارية أو دبلوماسية لها في مدينة القدس، والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، في مخالفة واضحة للقانون الدولي، ولقرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرار مجلس الأمن رقم 478 (1980)، ويعتبر ذلك تهديداً للأمن والسلم الدوليين، واعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافاً لتطلعاته المشروعة لنيل حريته واستقلاله، وعلى الأمة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم أجمع، ويدعو الدول الأعضاء في المنظمة إلى اتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها حثهم على إغلاقها والالتزام بالقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية؛
- (8) **يطلب** الدول الأعضاء تنفيذ قرارات قمم واجتماعات المنظمة، خاصة الواردة في الدورة الاستثنائية السابعة في اسطنبول، الجمهورية التركية والتي تدعو إلى اتخاذ إجراءات وتدابير عقابية في حق البلدان التي تخالف القانون الدولي وتعترف بالقدس عاصمة لإسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، **ويطلب** من الدول الأعضاء تنسيق جهودها لثني البلدان التي تعتزم اقتفاء أثر الإدارة الأمريكية بخصوص القدس الشريف.

- (9) يرحب بالجهود الدولية والإقليمية، بالتنسيق مع الدول الاعضاء والدول المعنية، الهادفة لإنهاء الاحتلال الاستعماري لأرض دولة فلسطين، ويدعو جميع الدول خاصة الدول الراحية لعملية السلام إلى القيام بما يلزم لضمان التزام إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، بوقف مشروعها الاستعماري الاحلالي لأرض دولة فلسطين ومحاولاتها لفرض الأمر الواقع، بما في ذلك اتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة بناء وتوسع المستعمرات؛
- (10) يدعو جميع الدول لخلق مناخ إيجابي يساهم في تعزيز وحماية فرص السلام من خلال خلق حقائق سياسية وقانونية لحماية حل الدولتين، بما يشمل الاعتراف بدولة فلسطين ودعم ترسيخ مكانتها دولياً وعدم الاعتراف او التعاطي مع الإجراءات غير القانونية للاحتلال الاستعماري؛
- (11) ويؤيد في هذا الصدد موقف القيادة الفلسطينية الذي عبر عنه فخامة السيد محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، في خطابه أمام الجمعية العامة بما فيها مضامين خطابه أمام الدورة 77 يوم 23 أيلول/سبتمبر 2022 والتي يدعو فيها الاطراف الدولية الفاعلة بما فيها الرباعية الدولية ومجلس الأمن إلى الانخراط في رعاية مسار سياسي وتأسيس آلية دولية متعددة الأطراف تطلق عملية سلمية ذات مصداقية، ومحددة بإطار زمني، تهدف إلى تحقيق السلام وإنهاء الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي الذي بدأ عام 1967 على النحو الذي نصت عليه قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وعلى أساس مرجعيات عملية السلام ومبادرة السلام العربية لعام 2002، ومبدأ الأرض مقابل السلام، وحل الدولتين، مما من شأنه التوصل إلى حل سلمي بما يضمن لأبناء الشعب الفلسطيني العيش في حرية وكرامة في دولتهم الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف؛
- (12) يؤكد على حق الشعب الفلسطيني في مواجهة تعنت الاحتلال الاستعماري الاسرائيلي ومواصلة جرائمه ضد الشعب الفلسطيني بما في ذلك التوجه إلى المحاكم الدولية بما فيها محكمة العدل الدولية لاتخاذ قرار حول شرعية وجود الاحتلال على أرض دولة فلسطين، ويدعو الدول الاعضاء والامانة العامة للمنظمة إلى دعم هذا التوجه ومساندته بكل الوسائل الممكنة؛
- (13) يؤكد على موقف المنظمة الراض للحلول المؤقتة، والجزئية والإجراءات الإسرائيلية الاستعمارية غير الشرعية وسياسة فرض الأمر الواقع التي تقوض فرص الوصول إلى سلام عادل وشامل، ويطالب الدول والمنظمات الدولية كافة عدم الاعتراف بها او التعاطي معها، بما في ذلك التعامل مع أي ضمانات أو وعود يترتب عليها الانتقاص أو الإجحاف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني؛
- (14) يدعو الدول الأعضاء التي أقامت علاقات مع إسرائيل، سلطة الاحتلال الاستعماري، والتي كانت قد شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى قطع هذه العلاقات، بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب وقطع العلاقات الاقتصادية ووقف جميع أشكال التطبيع معها حتى تقوم بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي تنفيذاً دقيقاً وصادقاً وحتى إقامة السلام العادل والشامل في المنطقة؛
- (15) يكلف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة القادمة.
